

الْمُوْقَطَّلَةُ  
وَسَبِيلُهُ

(ج)



**جميع الحقوق محفوظة  
لدار ركايز للنشر والتوزيع**  
rakaez.kw@gmail.com

**الطبعة الأولى**

م ١٤٣٩ - هـ ٢٠١٨

**دار الأطلس الخضراء**  
للتَّنْشُرِ وَالتَّوزِيعِ

المملكة العربية السعودية - الرياض  
هاتف: ٤٢٦٦١٠٤، ٤٢٦٩٦٣ / ٤٢٥٧٩٠٦  
[www.facebook.com/DARATLAS](http://www.facebook.com/DARATLAS)  
twitter: @ dar-atlas  
[dar-atlas@hotmail.com](mailto:dar-atlas@hotmail.com)

# الموْضَاتُ

لِلْحَافِظِ الْمُؤْرِخِ

شِعْبِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَادَ بْنِ عُثْمَانَ الْذَّهَبِيِّ  
(المتوفى سنة ٧٤٨ هـ)

مُحَقَّقٌ عَلَى ثَلَاثٍ نَسْخٌ خَطِيَّةٌ

تَحْقِيقُ وَتَعْلِيقُ

لِأَحْمَادِ بْنِ شِعْبِ الْجَامِدِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلَوَالِدَيْهِ وَلَشَائِحِهِ وَلِلْمُسَابِقِيهِ



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

## تقديم الشّيخ عبد العزيز السّعید - وفقه الله -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ذي التّنعماء والجلال والكرياء، حمدًا كثيرًا طيبًا  
مباركًا فيه، والصلوة والسلام على المبعوث رحمةً للعالمين، نبينا  
محمدٌ وآلـه وصحبه ومن اقتفى أثره.

أمّا بعد:

فإنَّ أخانا فضيلة الشّيخ أحمد بن شهاب حامد - وفقه الله -  
يُقدّم لأهل العلم وطلّابه كتاب «المُوقظة» لحافظ الكبير والمؤرخ  
الشهير محمد بن أحمد الذَّهبيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، بعد أن حَقَّقَه على ثلاث  
نسخ خطية، تحقيقاً علمياً، أظهر به القراءة الصَّحيحة للنص، بعد  
ما يزيد على ثلاثة عقود من الزَّمان من طباعته للمرة الأولى، وهي  
طباعة فيها أغلاطٌ وتحريفٌ وسوء قراءةٍ للنص، مع بعض  
التعليقات التي فيها خروجٌ عن منهج السلف.

ولعلَّ هذا التّحقيق يكون ناسخاً لما تقدّمه من تحقيق، ومبيناً  
لما أشكل، بما أودعه في الهوامش من تعليقاتٍ مختصرةٍ متينةٍ



على بعض الموضع، مستفيداً من كلام المؤلف في كتبه الأخرى  
وغيره من أهل العلم، نفع الله بالكتاب، وبارك فيه، وجزى  
المحقق خيراً.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وكتبه

**عَبْدُ الرَّزْقِ بْنُ مُحَمَّدِ السَّعِيد**

١٤٣٩/١/٢١ هـ



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله  
وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فهذه هي **«المُوقظة»** في علم مصطلح الحديث، للحافظ  
المحدث شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي رحمه الله،  
أقدمها للقارئ الكريم بعد أن حققتها على ثلاث نسخ خطية،  
وحيثيتها بتعليقاتٍ مُوضحةٍ لبعض جمل الكتاب، وجعلت بين  
يدي التّحقيق والتّعليق بعض المباحث الممّهدة، وأرجو  
من الله الكريم أن ينفع بها، وأن يتقبل مني عملي، وأن يجعله  
حالاً لوجهه الكريم <sup>(١)</sup>.

### وكتبه

#### أحمد بن شهاب حامد

في يوم الاثنين، التاسع والعشرين، من شهر ذي القعدة

سنة ثمان وثلاثين وأربع مئة وألف

بمدينة الرياض، أعزّها الله بالإسلام والسنّة <sup>(٢)</sup>

<sup>(١)</sup> وأرجو من القارئ الكريم أن يتكرم بإفادتي بما لديه من اقتراح أو تصويب، على  
بريدي الإلكتروني: ahmed1408@gmail.com

<sup>(٢)</sup> ثم تمت مراجعة الكتاب في مسجد المصطفى خير الورى، صلوات الله وسلامه =



= عليه، قُبِيل غروب شمس يوم الخميس، الثّاني والعشرين من شهر الله المحرّم،  
سنة تسع وثلاثين وأربع مئة وألف، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.



## المبحث الأول

### التعريف بالحافظ الذهبي<sup>(١)</sup>

\* هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله التركمانى الأصل، الفارقى ثم الدمشقى، الحافظ أبو عبد الله شمس الدين الذهبي.

\* ولد في ثالث ربيع الآخر سنة ٦٧٣.

\* وأجاز له في تلك السنة - بعنایة أخيه من الرضاعة الشيخ علاء الدين ابن العطار - : أحمد بن أبي الخير، وابن الدرجى، وابن علان، وابن أبي اليسير، وابن أبي عمر، والفارس على، وجمع جم.

وطلب بنفسه بعد التسعين، فأكثر عن ابن غدير وابن عساكر ويوسف الغسولي ومن بقي من تلك الطبقة ومن بعدها، ثم رحل إلى القاهرة وأخذ عن الأبرقوهي والدمياطي وابن الصواف والغرافي وغيرهم.

\* وخرج لنفسه «ثلاثين بلدانية»، ومهما في فن الحديث.

(١) هذه الترجمة مختصرة من «الدرر الكامنة» لابن حجر (٤/٣٣٦)، وانظر للاستزادة: «الذهبى ومنهجه في كتاب تاريخ الإسلام» للدكتور بشار عواد معروف.



وجمع «تاریخ الإسلام»، فأربی فیه علی من تقدّم بتحریر أخبار المحدّثین خصوصاً، وقطعة من سنه سبع مئه، واختصر منه مختصراتٍ كثيرة، منها: «العِبَر»، و«سیر النُّبْلَاء»، و«ملَحَّص التّاریخ» قدر نصفه، و«طبقات الحفاظ»، و«طبقات القراء» و«الإشارة»، وغير ذلك.

واختصر «السُّنَنُ الْكَبِيرُ» للبيهقي، فهذبه وأجاد فیه، وله «المیزان فی نقد الرّجال» أجاد فیه أيضاً، واختصر «تهذیب الکمال» لشیخه المزّی.

وخرج لنفسه «المعجم الكبير» و«الصّغیر» و«المختص بالمحدّثین»، فذكر فیه غالب الطلبة من أهل ذلك العصر، وعاش الكثيرُ منهم بعده إلى نحو أربعين سنة، وخرج لغيره من شیوخه ومن أقرانه ومن تلامذته.

ورِغب النّاس في توالیفه، ورحلوا إليه بسببها، وتداولوها قراءةً ونسخاً وسماعاً.

قال الصّافدي: «ولم أجد عنده جموداً للمحدّثین، ولا كودنة النّقلة، بل هو فقيه النّظر، له دُرْبَةٌ بأقوال النّاس ومذاهب الأئمّة من السّلف وأرباب المقالات»<sup>(١)</sup>.

مات في ليلة الثّالث من ذي القعْدَة سنة ٧٤٨.

(١) الوفی بالوفیات (٤/١١٥).



## المبحث الثاني

### عنوان الكتاب ونسبته إلى المصنف

#### عنوان الكتاب:

عُرِفَ هذا الكتاب باسم «الموقظة»، وممّا يؤيّد صحة هذه التسمية أمور:

أحدها: ورودها في كلام بعض أهل العلم، ومنهم:

١ - ابن حجر، فقال في «الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة»<sup>(١)</sup> في جواب عن سؤالٍ ورد إليه: «وسائلكم رضي الله عنكم عن بيان الحديث الحسن، وهل له حدٌ جامعٌ مانعٌ أو الأمر كما قال الذهبي في الموقظة أنه لا يطمع في ذلك»، ونقل ذلك السخاوي في «الجوواهر والدرر»<sup>(٢)</sup>.

٢ - ابن أبي شريف، فقال في «حاشية شرح النخبة»<sup>(٣)</sup>: « قوله: (وفهم منه بعضهم) كأنه يريد الذهبي في مقدّمه في الاصطلاح المسماة بالموقظة».

(١) (ص ٦٣).

(٢) (٩١٣/٢).

(٣) (ص ٨٧).



٣- السيوطي، فنقل في «الحاوي للفتاوى»<sup>(١)</sup> و«تحفة الأبرار»<sup>(٢)</sup> و«البحر الذي زخر»<sup>(٣)</sup> جملًا من الكتاب مصدرًا ذلك بقوله: «قال الذهبي في الموقظة».

والثاني: ثبوت هذا الاسم في أول نسختين من نسخ الكتاب الخطية، وهما الأصل وب، وجاء في آخر الأصل: «تمّت المقدمة الموقظة».

والثالث: أنه لا يعرف من سمي الكتاب بغير هذا الاسم.

#### نسبة الكتاب إلى المصنف:

لا شك في ثبوت نسبة الكتاب إلى الحافظ الذهبي رحمه الله، ويدل على ذلك أمور:

أحدها: أن المصنف أحال في هذا الكتاب إلى كتب أخرى له، فقال وهو يتكلّم عن المصنفات في الضعفاء: (فهذا قد ألغفت فيه مختصرًا سميته بـ«المغني»، وبسطت فيه مؤلفًا سميته بـ«الميزان»)<sup>(٤)</sup>.

والثاني: نقل العلماء منه مع عزو الكلام إلى الذهبي.

(١) (١١٣ / ٢).

(٢) (ص ٩٣).

(٣) (٩٩٣ / ٣).

(٤) (ص ١٠١).



**والثالث:** نسبة الكتاب إلى الذهبي في نسخه الخطية.

**والرابع:** أنَّ أسلوب الكتاب في عرضه وصياغته وتعابيره يتوافق مع أسلوب الذهبي في سائر كتبه.



### المبحث الثالث

#### أهمية كتاب «الموقظة»

تظهر أهمية كتاب «الموقظة» في أمور:

أولها: جلاله مؤلفه، فإنَّ الذهبيَّ حافظٌ بارعٌ في الفنِّ، حاذقٌ للصناعة الحديثية.

والثاني: ظهور أثر اجتهاده في هذا العلم، وذلك في ذكر بعض آرائه، وزيادة بعض المسائل على من سبقه، ومن ذلك:

١ - ذكره بعض الأمثلة على الأسانيد الصَّحِيحة، وزيادة بعض المراتب على من سبقه.

٢ - رأيه في عدم انضباط الحسن بقاعدةٍ تندرج كلُّ الأحاديث الحسان فيها.

٣ - ذكره بعض الأمثلة على الأسانيد الحسان، وتقسيم ذلك إلى قسمين: قسمٌ متجادبٌ بين الصَّحة والحسن، وقسمٌ متجادبٌ بين الحسن والضعف.

٤ - زيادة «المطروح» في ألفاظ علوم الحديث، وهذا قد تفرد به كما سيأتي بيانه في موضعه.



٥- تعقيبه شيخه ابن دقيق العيد في مسألة إقرار الرأوي بالوضع.

٦- الكلام على حكم مفاريد الحفاظ والثقات والصدوقين.

٧- ذكره لبعض صور التدليس في ألفاظ الأداء، مما لا يُعرف أنه سبق إليه.

٨- رأيه في التصرف في الإسناد في روایة المصنفات.

٩- تفصيله في حكم الرأوي الذي أخرج له الشیخان، والرأوي الذي صحّح له بعض الأئمة غير الشیخین.

١٠- تفسيره لبعض ألفاظ الجرح والتعديل.

١١- تقسيم المتكلمين في الجرح والتعديل من حيث التساهل والتشدد والاعتدال.

والثالث: نقل من جاء بعده من أهل العلم عنه، ومنهم:

١- الحافظ كمال الدين محمد الشعيري (ت ٨٢١هـ)، وذلك في «نتيجة النظر»<sup>(١)</sup>، وقد يصرّح أحياناً بالنقل عنه، ويغفل ذلك أحياناً.

(١) (ص ٩٣ و ١٤٥ و ٢٥٦ و ٢٨٢).



٢- الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي (ت ٨٤٢هـ)، وذلك في شرحيه «المطوّل»<sup>(١)</sup> و«المختصر»<sup>(٢)</sup> على منظومته في الاصطلاح التي أسمتها: «عقود الدرر في علوم الأثر»، وهو مُكثّرٌ من النَّقل عنه، فُيصرّح بذلك أحياناً، ويغفله أحياناً.

٣- الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، وذلك في «نَزَهَةُ النَّاظَرِ»<sup>(٣)</sup>.

٤- العالّامة تقى الدين أحمد الشُّمُنّى<sup>(٤)</sup> (ت ٨٧٢هـ)، وذلك في «عالى الرُّتبة في شرح نظم النُّخبة»<sup>(٥)</sup>.

٥- الحافظ شمس الدين السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، وذلك في «فتح المغيث»<sup>(٦)</sup> و«الغاية في شرح الهدایة»<sup>(٧)</sup> و«شرح التَّقْرِيب»<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر على سبيل المثال: (ص ١٨٣).

(٢) (ص ٢٧).

(٣) (ص ٨٩).

(٤) وهو ابن الكمال الآنف ذكره.

(٥) (ص ٦٣).

(٦) (١٣٢ / ٢).

(٧) (٢٥٩ / ٢).

(٨) (ص ٦٨).



٤- الحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، وذلك في «تدريب الرّاوي»<sup>(١)</sup> و«البحر الذي زخر»<sup>(٢)</sup> و«تحفة الأبرار»<sup>(٣)</sup> و«الحاوي للفتاوى»<sup>(٤)</sup>.

٥- العلّامة محمد الأمير الصّنعاني (ت ١١٨٢هـ)، وذلك في «إسبال المطر»<sup>(٥)</sup>.

(١) (٢٤٨/١).

(٢) (٩٩٣/٣).

(٣) (ص ٩٣).

(٤) (١١٣/٢).

(٥) (ص ٢٣٦)، وقد نقل عنه بواسطة ابن ناصر الدين.



## المبحث الرابع

### م الموضوعات «المُوقظة»

يمكن تقسيم موضوعات «المُوقظة» إلى ستة أقسام<sup>(١)</sup>:

\* **القسم الأول:** في ذكر مدلولات ألفاظ تتعلق بعلوم الحديث، وعدتها اثنان وعشرون لفظاً، وهي:  
الصَّحِيحُ، والْحَسَنُ، والضَّعِيفُ، والمطروح، والموضع، والمرسل، والمعضل، والمنقطع، والموقوف، والمرفوع، والمتصل، والمسند، والشاذُّ، والمنكرُ، والغريبُ، والمسلسلُ، والمعنىُ، والتَّدليسُ، والمضرطُ، والمدرجُ، وألفاظ الأداء، والمقلوب.

\* **القسم الثاني:** في كيفية التَّحْمُل والأداء، وذكر فيه الموضوعات التالية:

١ - اشتراط العدالة في الرَّاوي.

٢ - المعتبر في تحمل الصَّغير.

(١) استندت هذا التقسيم من تبويب «الاقتراح» لابن دقيق العيد.



٣- التَّصْرُفُ فِي الإِسْنَادِ فِي رِوَايَةِ الْمَصْنَفَاتِ أَوِ النَّقلِ مِنْهَا.

٤- قول: «سمعتُ» فيما تحمّله الرَّاوِي بالقراءة.

٥- إفراد حديثٍ من نسخة.

٦- اختصار الحديث وتقطيعه.

٧- تقديم المتن على الإسناد وتأخيره.

٨- استعمال ألفاظ الإحالة على المتون.

٩- التَّحْمُلُ فِي الْمَذَاكِرَةِ.

١٠- السَّمَاعُ مِنْ غَيْرِ مَقَابِلَةٍ.

\* **القسم الثالث: في آداب المحدث**، وذكر فيه الآداب التالية:

١- تصحيح النية.

٢- بذل النفس للطلبة.

٣- الامتناع من الرواية عند التغيير.

٤- ترك التَّحدِيث مع وجود من هو أولى.

٥- دلالة المبتدئين على المهم فال مهم، وعدم غشهم.

٦- مراعاة آداب مجلس التَّحدِيث.

٧- ترتيل الحديث وترك الإسراع المذموم فيه.



٨- عَقْد مجالس الإملاء.

\* **القسم الرابع:** في معرفة الثقات، وذكر فيه الموضوعات التالية:

١- تعريف الثقة.

٢- تعريف الحافظ.

٣- ذكر طبقات الحفاظ، وأمثلة عليهم.

٤- حكم مفاريد الحفاظ.

٥- حكم مفاريد الثقات.

٦- طرق معرفة الثقة، وذكر منها طريقين:

(أ) التَّنْصِيص على توثيقه.

(ب) التَّصْحِيح لحديثه.

٧- إطلاق طوائف اسم الثقة على من لم يُحرَّج مع ارتفاع الجهالة عنه.

٨- تفسير إطلاق الجهالة على الرَّاوي.

٩- تقوية حال مجهول العين إذا كان المُنفِّرِد عنه من كبار الأئمَّات.

١٠- مصادر معرفة الثقات.



١١ - حال الرُّواة الذين أخرج لهم الشِّيخان أو أحدهما .

١٢ - النِّقَاتُ الَّذِينَ لَمْ يُخْرَجْ لَهُمْ فِي الصَّحِيحِينَ .

\* **القسم الخامس:** في معرفة الضعفاء، وذكر فيه

موضوعات :

أوّلها : أمور ينبغي مراعاتها في الكلام في الرُّواة ، وهي :

١ - الورع التَّام ، والخبرة بالحديث وعلمه ورجاله .

٢ - تحرير عبارت الجرح والتَّعديل .

٣ - النَّظر في حال الجارح من حيث الحِدَّة أو التَّساهُل أو الاعتدال .

٤ - النَّظر في حال الجارح مع المجرور .

الثَّاني : حكم رواية المبتدع .

الثَّالِثُ : آفَات تدخل على المتكلّمين في الجَرْح ، وهي :

١ - اختلاف العقائد .

٢ - الاختلاف بين المتصوّفة وأهل العلم .

٣ - الجهل بمراتب العلوم .

٤ - عدم الورع والأخذ بالتوهّم .

\* **القسم السادس:** في المؤتلف والمُختلف .



## المبحث الخامس

### منهج الْذَّهْبِيِّ في «المُوقظة»

استفتح الْذَّهْبِيُّ كَحْلَةَ اللَّهِ كتابه بالشروع في المقصود، دون أن يُصدره بخطبةٍ ولا توطئةٍ يُفصِح فيها عن منهجه، وبالتأمل في الكتاب يتبيَّن بجلاءٍ أَنَّه اعتمد كثيراً على كتاب «الاقتراح» لشيخه ابن دقيق العيد، فيكاد يكون كتابه اختصاراً له، وهو تارةً ينقل عنه مُصرّحاً بذلك، فيقول: «قال شيخنا ابن وَهْبٍ» أو: «قال شيخنا ابن دقيق العيد»، وتارةً يختصر كلامه دون تصريح، وهو الأَكْثَر.

ومن ثَمَّ كان من الحسن في بيان منهج الْذَّهْبِيِّ في «المُوقظة» أن يُقرَن بالموازنة بينه وبين منهج ابن دقيق العيد في «الاقتراح»، وذلك من جهات:

#### \* أولها: موضوعات الكتابين:

١ - لم يُورِد الْذَّهْبِيُّ كلَّ المباحث التي أوردها ابن دقيق العيد، بل اقتصر على بعضها وترك كثيراً منها.

٢ - زاد الْذَّهْبِيُّ بعض المباحث على «الاقتراح»، كـ(المطروح) وتحrir بعض عبارات الجرح والتَّعديل.



### \* الجهة الثانية: مسائل الكتابين:

- ١ - لم يلتزم الذهبي في المبحث الواحد بإيراد كل المسائل الواردة في «الاقتراح»، فتارةً يستوفي إيرادها، وتارةً يقتصر على بعضها.
- ٢ - قد يزيد على شيخه بعض المسائل في المبحث الواحد، وهذا قليل.

### \* الجهة الثالثة: ترتيب الكتابين:

١ - لم يعتن الذهبي بالتنظيم والترتيب الذي شيد عليه «الاقتراح»، فإنَّ الناظر في «الاقتراح» لأول وهلة يظهر له بوضوح حسن ترتيب مباحثه، وجودة عرض مسائله؛ فإنَّ ابن دقيق العيد نظم كتابه في تسعة أبواب:

**الباب الأول:** في مدلولات ألفاظ تتعلق بهذه الصناعة، وأورد فيه اثنين وعشرين لفظاً، ابتدأها بـ«الصَّحِيح»، واختتمها بـ«المقلوب».

**الباب الثاني:** في كيفية السَّماع والتَّحمل وضبط الرِّواية وأدائها.

**الباب الثالث:** في آداب المحدث.

**الباب الرابع:** في آداب كتابة الحديث.



الباب الخامس: في معرفة العالٰي والنَّازل.

الباب السادس: في معرفة بقايا من الاصطلاح سوى ما تقدَّم في الباب الأوَّل.

الباب السَّابع: في معرفة الثِّقَاتِ من الرُّوَاةِ.

الباب الثَّامن: في معرفة الْضُّعْفَاءِ.

الباب التَّاسع: في ذِكْر طَرَفٍ من الْأَسْمَاءِ الْمُؤْتَلِفَةِ وَالْمُخْتَلِفَةِ.

ثُمَّ خَتَمَ كِتَابَهُ بِذِكْرِ أَحَادِيثَ صَحِيحَةٍ مُّنْقَسِّمَةٍ عَلَى أَقْسَامِ الصَّحِيحِ.

هذا ما يتعلَّقُ بـ«الاقتراح»، وأمَّا الذَّهْبِيُّ فَإِنَّهُ انتقى من جملة هذه الأبواب بعض المباحث المندرجة تحتها، وسردها سرداً دون تبوييب، فتارةً يذكر المبحث بعنوانٍ دالٍ على المضمون، وتارةً يُصَدِّره بقوله: «مسألة»، وتارةً يصَدِّره بقوله: «فصل».

٢ - سار في إيراد ألفاظ علوم الحديث على ترتيب شيخه في الجملة، وخالف ذلك في لفظ واحد، وهو «الموضوع»، فإِنَّه جعله الْفَظُّ الخَامِسُ، وأمَّا شيخه فجعله قبل الأخير.

والترتيب الذي سار عليه الذَّهْبِيُّ أوفق؛ لأنَّه صَدَّرَ كتابَه بخمسة ألفاظ دالَّةٍ على درجة الحديث، ورتبها حسب القوَّةِ، فابتدأها بالصَّحِيحِ، ثُمَّ الْحَسْنِ، ثُمَّ الْضَّعِيفِ، ثُمَّ المطْرُوحِ، ثُمَّ



الموضوع، وتفطن السخاوي كحله لهذا الترتيب، فقال في «فتح المغيث» (١٣٢/٢): «يقع في كلامهم (المطروح)، وهو غير الموضوع جزماً، وقد أثبته الذهبي نوعاً مستقلاً، وعرفه بأنه ما نزل عن الضعيف وارتفع عن الموضوع»، والذهبى إنما عرّفه بـ(ما انحطّ عن رتبة الضعيف)، لكن لمّا أورده بين الضعيف والموضوع؛ فهم السخاوي أنه بينهما في الرتبة.

\* الجهة الرابعة: أسلوب عرض الكتابين:

- ١ - سرد الذهبى مسائل الكتاب سرداً، بخلاف ابن دقيق العيد في «الاقتراح» فإنه اعنى فيه بحسن العرض وتقسيم المسائل وترتيبها.
- ٢ - راعى الذهبى الاختصار في بعض المسائل، فأدى ذلك إلى نوع من الغموض في بعضها، لا يتضح إلا بالرجوع إلى «الاقتراح».



## المبحث السادس التحقيق والتعليق

### التحقيق:

اعتمدت في تحقيق الكتاب على ثلاث نسخٍ:

النسخة الأولى: نسخة دار الكتب الظاهرية «الأصل»<sup>(١)</sup>:

وهي محفوظة ضمن مجموع برقم: (٨٨ عام، ١٠٢٨)، عدد أوراقها: ١٢ ورقة، وهي نسخة ناقصة، سقطت بعض أوراقها، كما نُبه عليه في موضعه.

جاء في آخرها: «علقها لنفسه الفقير: إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط الروحاني<sup>(٢)</sup>، في الليلة التي يُسفر صباحها عن الخميس، الخامس عشر ربيع الأول، سنة اثنتين وثلاثين وثمانين مئة».

وهذا النَّاسخ هو الحافظ البِقاعي المشهور، أحد تلاميذ الحافظ ابن حجر، وكان عمره حين نسخها ٢٣ سنة؛ إذ هو من مواليد سنة ٨٠٩ هـ<sup>(٣)</sup>.

(١) أفادني بهذه النسخة وبنسخة باريس أخونا الشيخ ياسر بن سعد العسكر، فجزاه الله خيراً.

(٢) الروحاني: نسبة إلى الروحا، من قرى الرجبة «لب الباب» (١١٩/١).

(٣) انظر ترجمته في «الضوء اللامع» (١٠١/١)، و«نظم العقيان» (ص ٢٤)، و«البدر



وقد اتّخذت هذه النسخة أصلًا إلَّا في موضع الصفحات الساقطة.

**النسخة الثانية:** نسخة مكتبة الإسکوريال بـ(مُدْرِيد) «م»<sup>(١)</sup>.

وهي محفوظة ضمن مجموع برقم: (١٣٣٦)، ومكتوبة بخطٌ مغربيٌّ، عدد أوراقها ٤ أوراق، وهي نسخة كاملة، في أوراقها تشقق يسيرٌ أدى إلى سقوط بعض الكلمات والجمل، وقطعت أطراف بعض الصفحات من أجل التجليد، فذهبت معها بعض الإلحادات المشار إليها في المتن.

جاء في آخرها: «فرغ من تقييده - ثالث عشر حجّة عام خمسة وثلاثين وثمان مئة - العبد الفقير إلى الله تعالى محمد الحسين بن أمير المؤمنين أبي العباس أحمد بن محمد بن أمير المؤمنين أبي يحيى أبي بكر، لطف الله عزّ وجلّ بهم، ورحمهم بمنه وكرمه».

وهذا الناشر هو الأمير الفقيه أبو عبد الله محمد الحفصي، الملقب بالحسين، ترجم له التبُكْتَي في «نيل الابتهاج»<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن محمد مخلوف في «شجرة النور الزكية»<sup>(٣)</sup>، ذكرنا أنه

= الطَّالع» (١٩/١).

(١) أعادني على التّواصُل مع مكتبة الإسکوريال أخونا الفاضل هشام الأندلسي، فجزاه الله خيرًا.

(٢) (ص ٥٢٥).

(٣) (ص ٢٤٥).



كان من جِلَّة فقهاء تونس وعلمائها، عَلَّامَةً محققًا فهامة، أخذ عن ابن عرفة والقاضي أبي مهدي عيسى الغبريني وغيرهما<sup>(١)</sup>، وله أوجوبة مسائل الإمام ابن سمعة الأندلسية المتنوعة حين وجّهها إلى إفريقيَّة، ذكره القاضي أبو يحيى بن عاصم، ونقل عنه أبو القاسم بن ناجي في «شرح المدونة»، والوَنْشَرِيُّسِيُّ في «المعيار المُعْرِب»<sup>(٢)</sup>، توفي سنة ٨٣٩ هـ.

وأبوه المذكور هو سلطان الدَّولة الحفصية<sup>(٣)</sup>، وتولَّ السُّلطنة من بعده أخوه أمير المؤمنين أبو فارس عبد العزيز (عزوز)<sup>(٤)</sup>، وكان من مناقب السلطان أبي فارس ما ذكره السَّخاويُّ بقوله: «أرسَل يسْتَدْعِي نسخةً من (فتح الباري) لشيخنا، بتحريك الزَّين عبد الرَّحْمَن البرعكي، فجَهَّز له ما كمل، وهو قدر الثُّلثَيْن منه، وبهذه الواسطة كان تجهَّز لكتبة الشَّرح - بل ولجماعة مجلس الإِمْلَاء - ذهباً يُفرَقُ عليهم على قدر مراتبهم»<sup>(٥)</sup>.

(١) نقل في «نيل الابتهاج» (ص ٢٩٧) عن الأمير محمد قوله: «شيخنا ابن عرفة وشيخنا الغبريني ممَّن يجتهد في المذهب، ولا يحتاج للدليل على ذلك؛ إذ العيان شاهدُ بذلك».

(٢) ٢٤/١)، فقد نقل عنه مسألة في الطلاق.

(٣) الفارسيَّة في مبادئ الدَّولة الحفصية (ص ١٧٧)، الأدلة البيينة النورانية (ص ١٠٨)، الدرر الكامنة (٢٥٧/١).

(٤) الفارسيَّة في مبادئ الدَّولة الحفصية (ص ١٨٩)، الأدلة البيينة النورانية (ص ١١٢).

(٥) الضوء اللامع (٤/٢١٤).



واعتمدت على هذه النسخة في موضع السقط من الأصل، وأبرزت أكثر الفروق التي فيها، ولم أشير إلى الكلمات الساقطة بسبب التشقيق؛ خشية إثقال الحواشي.

#### النسخة الثالثة: نسخة المكتبة الوطنية بباريس «ب».

وهي محفوظة ضمن مجموع برقم (٤٥٧٧) عربيات)، وهي نسخة ناقصة في آخرها، كثيرة الخطأ والتصحيف، وفيها بعض الرّيادات الموضحة، ولعلّها حواشٍ لحقها النّاسخ بالأصل دون بيان، ولذلك لم أُبرِز ما خالفت به النسختين الآخريين، إلّا ما دعت الحاجة إلى ذكره.

وسرت في تحقيق الكتاب على المنهج التالي:

١-أثبتت نصّ نسخة الأصل، إلّا ما تبيّن لي رجحانه من النسخ الأخرى، وفي موضع النقص من الأصل اعتمدت على نسخة م.

٢-أشرت في الحاشية إلى الفروق بين النسخ، واستبعدت منها ما لم يكن مؤثراً، وما كان بين الخطأ.

٣-قابلت النص على «الاقتراح» لابن دقيق العيد، واستعنت به في الترجيح بين النسخ، وفي تنظيم فقرات الكتاب.

٤-قابلت النص على المصنفات التي نقلت عن «الموقظة»، لا



سيّما «الشّرح المطوّل لعقود الدرّ» لابن ناصر الدين الدمشقي، ففيه نقولات كثيرة عنه.

٥- وضعت عناوين للمسائل، وجعلتها في الحاشية الجانبية لئلا تلتبس بالأصل.

٦- ميّزت المسائل الزائدة على ما في «الاقتراح» بجعل حرف ز في أولها، وبدارء في آخرها •<sup>(١)</sup>.

### الطبعات السابقة:

طبع كتاب «الموقظة» عدّة طبعات، من أمثلها: طبعة (مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب)<sup>(٢)</sup>؛ فقد كان لها السبق في الظهور، والعناية فيها بخدمة النّص ظاهرة، إلا أنّها جاوزت الحد المسموح به في التّحقيق، فقد تصرّف المحقق بتغيير بعض جمل الكتاب دون مسوّغ، مع الإشارة إلى ذلك في الأصل تارة، وإغفال ذلك تارةً، ولم تخلُ أيضًا من أخطاء يسيرة في قراءة بعض الكلمات.

وفيما يلي بيان بعض ذلك<sup>(٣)</sup>:

(١) أشار على بذلك شيخنا صالح بن عبد الله الصّبيحي - جزاه الله خيرًا -.

(٢) وأمّا الطّبعات التي تلتها فاعتمد محقّقوها على نسخة الظّاهريّة والمطبوعة السّابقة، ولذا ضربت صفحًا عن تتبع ما وقع فيها من أخطاء.

(٣) واستعنت بهذا الجدول عن ذكر هذه الأخطاء في مواضعها.



التصويب	الخطأ	الصفحة السطر	م
<p>وقع في هذا الموضع اختلافٌ بين النُّسخ، وهو اختلافٌ في الصياغة، والمحقق لفَقَ بينها، فأثبتت الجملة كما وردت في بـ، ثُمَّ كرَرَ الجملة نفسها كما وردت في الأصل.</p>	<p>وحيئذٍ لو قيل: حسنٌ صحيحٌ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه؛ لبطل هذا الجواب.</p> <p>وحقيقة ذلك - أنَّ لو كان كذلك - أنْ يُقال: حديثُ حسنٍ وصحيحٍ، فكيف العمل في حديثٍ يقول فيه: «حسنٌ صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه»؟! فهذا يُبطل قول من قال: أن يكون ذلك بإسنادين.</p>	<p>١١</p>	<p>٢٩</p>
<p>الصَّواب كما في النُّسخ: «التَّلْفِي ... أَضْلَلْ [أو: أَمْثَلْ]»، وقدقرأها المحقق كما أشار في الحاشية: «التَّلْقِي»، فهنا مأخذان: أحدهما: الخطأ في قراءة النَّصْ. والثَّاني: تغيير ما في الأصل.</p>	<p>من المتروكين والهلكى، وبعضهم <u>أفضل</u> من بعض.</p>	<p>٨</p>	<p>٣٥</p>
<p>الصَّواب كما في النُّسخ: «وإدمانٌ قويٌّ»، فتصرَّف المحقق فيها.</p>	<p>وإدراكٌ قويٌّ.</p>	<p>١١</p>	<p>٣٦</p>



التصويب	الخطأ	الصفحة	السَّطْر م
الصواب كما في النسخ: «بمعنى مخالف»، وأشار المحقق إلى أنه وقع في الأصل: «يعني مخالف»، فتصرّف في النص.	أعني <u>مخالفاً</u> للقواعد.	٤	٣٧
الصواب كما في النسخ: «لا نرتاب في كذبها»، فوقع المحقق في مأخذين: أحدهما: الخطأ في قراءة النص. الثاني: زيادة «موضوعة» دون إشارة إلى ذلك.	لا نرتاب <u>في كونها</u> موضوعة.	٢	٣٨
الصواب كما في النسخ: «تفرد».	وقد يُعد <u>مفرد الصادق</u> منكراً.	١٢	٤٢
الصواب كما في النسخ: «لم يسمعه»، وإضافة واو العطف تصرّف من المحقق.	ما رواه الرجل عن آخر <u>ولم</u> يسمعه.	٢	٤٧
الصواب كما في النسخ: «وإن لم يكن».	وإن لم <u>يمكن</u> فمقطع.	٦	٤٧
الصواب كما في الأصل و«الاقتراح»: «المضطرب»، ووقع في بـ: «المعلل»، ولفق المحقق بينهما.	المضطرب <u>والعلل</u> .	٣	٥١



التصويب	الخطأ	الصفحة السطر
المبحث السادس: التحقيق والتعليق		
<p> وأشار المحقق إلى زيادته «منه» على النسخ، وهو تصرفٌ لا حاجة إليه.</p>	<p>فهذا الضرب يسوق البخاري ومسلم أسلف الوجهين <u>منه</u> في كتابهما.</p>	<p>٢ من ٥٢ ١٠</p>
<p>الصواب كما في الأصل وم: «فاما (أنبأنا) و(أنا) (أنبأنا) كذلك». وزاد المحقق «أنا» من بـ، وهي اختصار «أخبرنا»، وإثباتها خطأ؛ لأنَّ المعنى لا يستقيم بها، ولأنَّه تقدَّم الكلام على (أخبرنا)، ولأنَّه سيأتي بعد جملٍ بيانُ أنَّ استعمال (أخبرنا) في الإجازة مصطلح بعض المغاربة، ويؤيد ذلك أنَّها لم ترد في «الاقتراح».</p>	<p>فاما (أنبأنا) و(أنا) كذلك.</p>	<p>٨ ٥٦ ١١</p>
<p>الصواب كما في الأصل وم: «أخبرنا». وأما (أنبأنا) فأثبتتها المحقق من بـ دون أن يُشير إلى اختلاف النسخ، وهو خطأ؛ لأنَّ (أنبأنا) تستعمل عند المتأخرین في الإجازة لا السَّماع، فلا يستقيم بها المعنى.</p>	<p>فيقول: <u>أنبأنا</u> فلان، ولم يقل: وأنا حاضر.</p>	<p>٢ ٥٨ ١٢</p>



التصويب	الخطأ	م الصّفحة السّطر
هكذا في ب، وفي الأصل: «التحمّل»، وموضعه مخروم في م، ولم يُشر المحقق لاختلاف، وما في الأصل هو المقدّم.	فصل.	١ ٦١ ١٣
الصواب كما في النسخ: «كسره العلم، وخشع لله»، فتصرّف المحقق في الجملة.	كساه العلم خشية الله.	٩ ٦٥ ١٤
الصواب كما في النسخ: «قد أدمن في دربيها»، فتصرّف المحقق في الجملة.	قد أتقن روايتها.	٤ ٦٦ ١٥
الصواب كما في النسخ: «لدينه»، وما أبته المحقق أخذه من «الاقتراح».	مع وجود من هو أولى منه لسنه وإتقانه.	٩ ٦٦ ١٦
«بالمتن» لم ترد في النسخ، ووقع في موقعها كلمة أخرى لم يتضح لي قراءتها، والكلام مستقيم بدونها.	فتابعُهم إذا انفرد بالمتن.	١١ ٧٧ ١٧
الصواب كما في م: «فكثيرا ما يقول البخاري»، وفي الأصل: «بعباراته الكثير أما يقول البخاري»، وهو تحريف.	بعباراته الكثيرة. أما قول البخاري	٨٢ الأخير ١٨

الصفحة السّطر	الخطأ	التصويب
١٩	٨٣	الصواب كما في النسخ: «معتقده». <u>وعلمنا مقصده</u> ٢
٢٠	٨٣	الصواب كما في م: «قيل في حُكَمَ الجرح والتعديل»، ووقع في الأصل: <u>حُكَايَةِ الجرح والتعديل</u> . <u>ومن ثم قيل: تجب</u> ٨
٢١	٨٤	الصواب كما في النسخ: «فإن بدر خطوه في نقهه». <u>فإن قُدِر خطوه في نقهه</u> . <u>الأخير</u> ١
٢٢	٨٥	الصواب كما في م: «وزنه»، وما في الأصل يحتمله، وقرأها المحقق: <u>إذا تكلّموا في نقد شيخ</u> <u>ورد شيء في حفظه</u> <u>وغلطه</u> . <u>(ورديه)</u> فتصرّف فيها.
٢٣	٩٢	الصواب: «شَعِيثُ بْنُ مُحرَّزٍ». <u>شَعِيثُ بْنُ مُحرَّزٍ</u> . ٥

التعليق:

انتهجت في التعليق على هذا المتن المنهج التالي:

١- وَثَقْتُ مَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ وَالنُّقُولِ.

٢-إذا نقل الذهبي كلاماً لأحد أهل العلم باختصار، فإنني

أُورِدَ النَّصَّ المُنْقُولُ بِتَمَامِهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مُساعِدًا عَلَى فَهْمِ مَعْنَاهُ.

٣- أوردت من «الاقتراح» ما يوضح كلام الذهبي، فإن أوردته



بنصّه فإنّني أكتفي بتوثيقه، وإن تصرّفتُ فيه فإنّني أوضّح ذلك  
بقولي: «كما هو مستفاد من الاقتراح».

٤- نقلتُ من كتب الذّهبيّ الأخرى ما يوضّح كلامه هنا، أو  
كان متّمّاً لمقصوده.

٥- علّقتُ على بعض المواقع التي تحتاج إلى إيضاح مما لم  
يرد في «الاقتراح» ولا في كتب الذّهبيّ الأخرى.


٦- ميّزتُ الأعلام والرواة الواردين في الكتاب، دون المشاهير  
منهم، كأصحاب المصنّفات المشهورة، ومن تدور عليهم  
الأسانيد من الرواة، ودون من لم يشتهر باسمه سواه.




## شكراً وتقدير

أشكر المشايخ الفضلاء الذين أطّلعوا على عملي في الكتاب أو على بعض المواضع منه، وأكرموني بملحوظاتهم وإفاداتهم، ومنهم: **الشيخ عبد العزيز بن محمد السعيد**، والشيخ إبراهيم بن عبد الله اللّاحم، والشيخ محمد أجمل الإصلاحي، والشيخ صالح بن عبد الله العصيمي، فجزاهم الله خيراً، وأجزل لهم المثوبة، وببارك فيهم وفي علمهم.

كما أشكر كلّ من عاونني في مقابلة الكتاب أو مراجعته، أو تفضّل عليّ بإفادةٍ أو مشورة، وأخص بالذكر منهم أخي وصديقي **الشيخ حسين بن حسن باقر**، فقد راجع الكتاب كاملاً، ودقّق النظر فيه، وأفادني بإفاداتٍ مهمة، فجزاهم الله جميعاً خيراً.



طَرَّةُ الأَصْلِ




**أوّل الأصل**



انطباع الذب اكدرت فلام من العلم والتفويه في اكابر فلقصوعة  
 اجتماع هذه الشرايين المذكورة عندهم خطر اكبحه وانعدام  
المختلف والمختلف قلة وارسالهم ولا هم بذلك ما يكرهون  
 وكثير وندر رأى جنديين متحييئين ورأى اليهود ارسلوا من الصناعي  
 ومحيرين عباداته الواستهبي الجليل ومحيرين جئنان الباصلات  
 وشعيب بن محمد عليه ولذلك علمه تقتضي المقدمة الموقظة  
 طلاقها لفترة اتفق ابراهيم بن محمد بحسب اقواء في الميلادي يتعذر  
 صياغها عذراً يفهمها كثيرون فما يترى عذرها في الاوائليه اسره وظلمه ونهايات  
 واجهزه سهلة وصل على ذلك محمد حاتم السفيه وعليه ومحيره

آخر الأصل



آخر نسخة (م)

أوّل نسخة (ب)

آخر نسخة (ب)



القسم الأول

الفاظ تتعلق

بعلوم الحديث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ <sup>(١)</sup>

الحديث الصحيح:

تعريف الحديث

ال صحيح

\* هو ما دار على عدلٍ مُتقنٍ واتصل سنته.

فإن كان مرسلًا ففي الاحتجاج به اختلاف.

وزاد أهلُ الحديث: سلامته من الشذوذ والعلة، وفيه نظرٌ على  
مقتضى نظر الفقهاء، فإنَّ كثيًراً من العلل يأبُونها <sup>(٢)(٣)</sup>.

(١) في الأصل بعد البسمة: «رب زدني علماً، ووفق يا كريم، قال الإمام العالم العلامة، الرحلة المحقق، بحر الفوائد ومعدن الفرائد، عمدة الحفاظ والمحدثين، وعُدة الأئمة المحققين، وأخر المجتهدين، شمس الدين محمد بن عثمان الذهبي، رحمة الله ونفعنا بعلمه وجميع المسلمين»، والمصنف نسب هنا إلى جده، وإلا فهو محمد بن أحمد بن عثمان.

وفي م بعد البسمة أيضاً: «صَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدَ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ [كذا] وَصَاحِبِهِ...، قَالَ الشَّيْخُ رُحْلَةُ الْآفَاقِ، عَمَدةُ الْمَحْدُثِينِ، شَمْسُ الدِّينِ، أَبُو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي... رحمة الله عليه»، وموضع التقط مخروم.  
وفي ب: «بِسْمِ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ، أَمَّا بَعْدُ: فَقَالَ الْإِمَامُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْذَّهَبِيُّ الدَّمْشِقِيُّ».

(٢) في ب: «يأبُونَ أَنَّهَا عَلَةً».

(٣) كما إذا أثبت الرَّاوِي عن شيخه شيئاً، فنفاه من هو أحفظ، أو أكثر عدداً، أو أكثر ملازماً منه؛ فإنَّ الفقيه والأصولي يقولان: المُثِبُ مقدمٌ على النَّافِي، فِي قَبْلِ، والمحدثون يُسمُونه شاذًا، قاله في «فتح المغيث» (٢٦/١).



**فالْمُجَمَعُ عَلَى صَحَّتِهِ إِذْنَهُ: الْمُتَّصِلُ السَّالِمُ مِنَ الشُّذُوذِ**  
**وَالْعَلَةِ، وَأَنْ يَكُونَ رَوَاتُهُ ذُوِي ضَبْطٍ وَعِدَالَةٍ زَوْجٌ؛ وَغَيْرُهُ تَدْلِيسٌ.**

\* فأعلى مراتب المجمع عليه:

مالك<sup>١</sup>، عن نافع<sup>٢</sup>، عن ابن عمر<sup>٣</sup>.

ز: أو: منصور<sup>٤</sup>، عن إبراهيم<sup>٥</sup>، عن علقمة<sup>٦</sup>، عن عبد الله<sup>٧</sup>.

أو: الزهرى<sup>٨</sup>، عن سالم<sup>٩</sup>، عن أبيه<sup>١٠</sup>.

أو: أبو الزناد<sup>١١</sup>، عن الأعرج<sup>١٢</sup>، عن أبي هريرة<sup>١٣</sup>.

(١) وهو أصح الأسانيد عند البخاري، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٣٥).

(٢) أي: منصور بن المعتير السلمي<sup>١٤</sup>، عن إبراهيم بن يزيد النخعي<sup>١٥</sup>، عن علقمة بن قيس<sup>١٦</sup> النخعي<sup>١٧</sup>، عن عبد الله بن مسعود<sup>١٨</sup>، وهو أصح أسانيد ابن مسعود، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٣٩)، فعلى هذا: أصح ذلك: شعبة وسفيان عن منصور، وعنهمما يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي<sup>١٩</sup>، وعنهمما علي بن المديني<sup>٢٠</sup>، وعنهمما أبو عبد الله البخاري<sup>٢١</sup>، قاله المصنف في «السير» (٤/٦٠)، وقال (٩/١٥٨): «أصح إسناد بالعراق وغيرها: أحمد بن حنبل<sup>٢٢</sup>، عن وكيع<sup>٢٣</sup>، عن سفيان<sup>٢٤</sup>، عن منصور...»، وقال: «وفي (المسند) بهذا السنّد عدّة متون»، وجعل ابن معين<sup>٢٥</sup> (الأعمش) مكان (منصور)، وعدّه أصح الأسانيد.

(٣) هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

(٤) وهو أصح الأسانيد عند أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٣٧)، و«علوم الحديث» لابن الصلاح (ص ١٥).

(٥) وهو أصح الأسانيد عن أبي هريرة عند البخاري<sup>٢٦</sup>، حكاها عنه الحاكم في «المعرفة» (ص ٢٣٦).



ثمَّ بعده:

معمرٌ، عن همَّامٍ، عن أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

أو: ابنُ أبي عُروبة<sup>(٢)</sup>، عن قَتادةَ، عن أنس.

أو: ابنُ جُرَيْجٍ، عن عَطَاءَ، عن جابر<sup>(٣)</sup>.

وأمثاله.

ثمَّ بعده في المرتبة:

اللَّيثُ وَزُهَيرُ، عن أبي الزَّبِيرِ، عن جابر<sup>(٤)</sup>.

أو: سِمَاكُ، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عَبَّاس<sup>(٥)</sup>.

أو: أبو بكر بن عيَّاشَ، عن أبي إسحاق<sup>(٦)</sup>، عن البراء.

(١) وهو أصحُّ أسانيد اليمانيين، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٣٩)، وسيأتي الكلام على هذه النسخة (ص ٨٣).

(٢) هو سعيد بن أبي عروبة مهران اليسكري مولاهم.

(٣) أي: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم، عن عطاء بن أبي رباح القرشي مولاهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٤) أي: الليث بن سعد الفهمي، وأبو خيمته زهير بن معاوية الجعفري، عن أبي الزبير المكي - واسمها محمد بن مسلم بن تدرُّس -، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٥) نسخة عدَّة أحاديث، فلا هي على شرط مسلم لإعراضه عن عكرمة، ولا هي على شرط البخاري لإعراضه عن سمّاك، ولا ينبغي أن تُعدَّ صحيحة؛ لأنَّ سمّاكاً إنما تُكلَّم فيه من أجلها، قاله المصنف في «السيّر» (٥/٢٤٨).

(٦) السّبعي، واسمها عمرو بن عبد الله.



أو: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة.

ونحو ذلك من أفراد البخاري أو مسلم. •

### الحسن:

\* وفي تحرير معناه اضطراب.

تعريف الحسن

\* ف قال الخطابي رحمة الله : « هو ما عُرف مَخْرُجُه و اشتَهَر رجَالُه ، وعلَيهِ مدار أكثر الحديث ، و هو الذي يقبله أكثر العلماء ، ويستعمله عامة الفقهاء »<sup>(٢)</sup>.

تعريف الخطابي

وهذه عبارة ليست على صناعة الحدود والتعرifات؛ والصحيح  
مُنْطَقٌ ذلك عليه أيضًا<sup>(٣)(٤)</sup>.

لكنْ مراده ممّا لم يبلغ درجة الصَّحِيح؛ فالحسن:<sup>(٥)</sup> ما ارتقى

(١) عبد الرحمن بن يعقوب الجعفري.

(٢) « عامة » ليست في م ، وهي موجودة في « معالم السنن » (٦/١).

(٣) في م : « إِذ الصَّحِيحُ مُنْطَقٌ عَلَيْهِ »، وفي ب : « إِذ الصَّحِيحُ يَنْطَلِقُ ذَلِكُ ».

(٤) فإنَّ الصَّحِيحَ أَيْضًا قد عُرِفَ مَخْرُجُه و اشتَهَر رجَالُه ، فَيَدْخُلُ الصَّحِيحَ فِي حَدَّ الْحَسَنِ . « الاقتراح » (ص ١٩١).

(٥) في الأصل: « فأقول : الحسن »، في ب: « فيقال : الحسن »، والمثبت من م ، وهو الأليق؛ لأنَّه توضيح لقوله في توجيهه تعريف الخطابي: « لكنْ مراده ممّا يبلغ درجة الصَّحِيحِ »، وما في النسختين يُوهم إنشاء تعريف للمصنف ، ومحله اللائق أن يكون بعد الفراغ من إيراد تعرifات من سبقه ، وعادة المصنف أنَّه إذا أراد إنشاء كلامً لنفسه أن يُصدره بـ« قلتُ »، ويؤيد ذلك ما سيذكره المصنف من قطع الظلّمع عن أن يكون للحديث الحسن قاعدة تدرج فيها كلُّ الأحاديث الحسان .



عن درجة الْضَّعِيفَ، وَلَمْ يُبَلِّغْ درجة الصَّحَّةَ.

وَإِنْ شَئْتَ: <sup>(١)</sup> الْحَسْنُ مَا سَلِيمٌ مِّنْ ضَعْفِ الرُّوَاةِ، فَهُوَ حِينَئِذٍ دَاخِلٌ فِي قَسْمِ الصَّحِيحِ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ الصَّحِيحُ مَرَاتِبَ كَمَا قَدَّمْنَا، وَالْحَسْنُ ذَا رُتبَةِ دُونِ تَلْكَ الْمَرَاتِبِ، فَجَاءَ الْحَسْنُ مُثَلًا فِي آخر مَرَاتِبِ الصَّحِيحِ <sup>(٢)</sup>.

**ر:** وَأَمَّا التَّرْمِذِيُّ فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ خَصَّ هَذَا النَّوْعَ بِاسْمِ الْحَسْنِ • <sup>(٢)</sup> تعریف الترمذی وَذَكَرَ أَنَّهُ يَرِيدُ بِهِ: «أَنْ يَسْلِمَ رَأْوِيهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَتَّهِمًا، وَأَنْ يَسْلِمَ مِنَ الشُّذُوذِ، وَأَنْ يُرَوَى نَحْوُهُ مِنْ غَيْرِ وِجْهٍ» <sup>(٣)</sup>.

وَهَذَا مَشْكُلٌ أَيْضًا عَلَى مَا يَقُولُ فِيهِ: «الْحَسْنُ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُه إِلَّا مِنْ هَذَا الْوِجْهِ».

(١) في ب زيادة: «قلت».

(٢) وبهذا يظهر لك أَنَّ الْحَسْنَ قَسْمٌ دَاخِلٌ فِي الصَّحِيحِ، وَأَنَّ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ قَسْمَانِ لِيُسَأَ إِلَّا: صَحِيحٌ، وَهُوَ عَلَى مَرَاتِبِ، وَضَعِيفٌ، وَهُوَ عَلَى مَرَاتِبِ، قَالَهُ الْمُصَنِّفُ فِي «السَّيِّرِ» (٣٣٩/٧)، وَذَكَرَ أَنَّ الْحَسْنَ بِاصْطِلاْحِنَا مُولَّدٌ حَادِثٌ، وَأَنَّهُ فِي عُرْفِ السَّلْفِ قَسْمٌ مِّنْ أَقْسَامِ الصَّحِيحِ، الَّذِي يَجُبُ الْعَمَلُ بِهِ عِنْدَ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ، أَوْ الَّذِي يَرْغُبُ عَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيُّ، وَيُمْسِيْهِ مُسْلِمٌ، وَبِالْعَكْسِ. «السَّيِّرِ» (١٣) (٢١٤).

(٣) شَرْحُ عَلَلِ التَّرْمِذِيِّ (١/٣٤٠)، وَنَصُّ كَلَامِ التَّرْمِذِيِّ: «وَمَا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ: (حَدِيثُ حَسْنٍ)، فَإِنَّمَا أَرْدَنَا بِهِ حُسْنَ إِسْنَادِهِ عَنَّنَا: كُلُّ حَدِيثٍ يُرَوَى لَا يَكُونُ فِي إِسْنَادِهِ مَتَّهِمٌ بِالْكَذْبِ، وَلَا يَكُونُ الْحَدِيثُ شَاذًا، وَيُرَوَى مِنْ غَيْرِ وِجْهٍ نَحْوُ ذَلِكَ؛ فَهُوَ عَنَّنَا حَدِيثُ حَسْنٍ»، قَالَ الْمُصَنِّفُ فِي «التَّارِيخِ» (٢/٣٩٧): «وَتَحسِينُ التَّرْمِذِيِّ لَا يَكُونُ فِي الْاحْتِجاجِ بِالْحَدِيثِ»، ثُمَّ أَوْرَدَ نَصًّا تَعرِيفَ التَّرْمِذِيِّ مُعْلَلًا بِهِ لِذَلِكَ.



(٣) تعریف ابن  
الجوzi

\*وقیل: الحسن ما ضعفه محتملٌ، ویسوغ العمل به<sup>(١)</sup>.

فهذا أيضًا ليس مضبوطًا بضابطٍ يتميّز به الضعفُ المحتمل<sup>(٢)</sup>.

(٤) تعریف ابن  
الصالح

\*و قال ابن الصلاح رحمه الله: «إنَّ الحسن قسمان:

أحدهما: ما لا يخلو سنته من مستورٍ لم تتحقق أهليته، لكنَّه غير مغفلٌ ولا خطأ ولا متهم<sup>(٣)</sup>، ويكون المتن مع ذلك عُرف مثله أو نحوه من وجِه آخر<sup>(٤)</sup> اعتضد به<sup>(٥)</sup>.

وثانيهما: أن يكون راوِيه مشهوراً بالصدق والأمانة، لكنَّه لم يبلغ درجة رجال الصَّحِيح؛ لقصوره عنهم في الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يُعدُّ تفرُّده منكراً، مع عدم الشُّذوذ والعلة<sup>(٦)</sup>.

فهذا عليه مؤاخذات.

(١) والقائل هو ابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات» (١٤ / ١)، ونصُّ كلامه - وهو يذكر أقسام الحديث - : «القسم الرابع: ما فيه ضعفٌ قریبٌ محتملٌ، وهذا هو الحسن، ويصلح البناء عليه والعمل به».

(٢) وإذا اضطرب هذا الوصفُ، لم يحصل التَّعریف الممیّز للحقيقة «الاقتراح» (ص ١٩٥).

(٣) بالكذب في الحديث، أي: لم يظهر منه تعمُّد الكذب في الحديث، ولا سببٌ آخر مفسّرٌ «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص ٣١).

(٤) «من وجِه آخر» زيادة من م و ب، وهي ثابتة في «علوم الحديث» (ص ٣١).

(٥) فيخرج بذلك عن أن يكون شاذًا ومنكراً «علوم الحديث» (ص ٣١).

(٦) علوم الحديث (ص ٣١).

**ليس للحسن**  
قاعدة مطردة

\* ز: وقد قلت لك<sup>(١)</sup>: إنَّ الحسن ما قَصْر سُنْدُه قليلاً عن رتبة الصَّحيح، وسيظهر لك بأمثلة.

\* ثمَّ لا تطبع بـأَنَّ للحسن قاعدةً تدرج كُلُّ الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إِيَّاِسٍ من ذلك<sup>(٢)</sup>، فكم من حديثٍ ترددَ فيه الحفاظ، هل هو حسنٌ أو ضعيفٌ أو صحيحٌ؟ بل الحافظ الواحد يتغيَّر اجتهاده في الحديث الواحد، يوماً يصفه بالصَّحة، ويوماً يصفه بالحسن، وربما استضعفه.

وهذا حقٌّ؛ فإنَّ الحديث الحسن يستضعفه الحافظ عن أن يرقِّيه إلى رتبة الصَّحيح، وبهذا الاعتبار فيه ضعفٌ ما؛ إذ الحسن لا ينفكُ عن ضعفٍ ما<sup>(٣)</sup>، ولو انفكَ عن ذلك لصحَّ باتفاقٍ ●

(١) في حاشية ب: «هذا في توجيهه كلام الخطابي بقوله: مراده ما لم يبلغ درجة الصَّحيح».

(٢) قال البُلْقينيُّ في «المحاسن» (ص ١٧٦): «نوع الحَسَن لَمَّا توَسَّطَ بين الصَّحيح والضَّعيف عند النَّاظر؛ كأنَّ شَيئاً ينقدح في نفس الحافظ، قد تَقْصُر عبارته عنه، كما قيل في الاستحسان، فلذلك صَعُب تعرِيفه»، وسُئل ابن حجرٍ عن رأيه في هذه الجملة من كلام المصنف، فأجاب عن ذلك في «الأسئلة الفائقة» (ص ٦٣) - ونقله السَّاخاويُّ في «الجواهر والدُّرر» (٩١٣/٢)، ومحضَّ جوابه: أَنَّه يمكن ضبط الحسن، لا كما قال الذهبيُّ.

(٣) «إذ الحسن لا ينفك عن ضعفٍ ما» ليست في م و ب.



قول الترمذى:  
«حسن صحيح»

\***قول الترمذى:** «هذا حديث حسن صحيح»، عليه إشكال؛ لأنَّ الحسن قاصرٌ عن الصحيح، ففي الجمع بين التسميتين<sup>(١)</sup> لحديث واحدٍ مجازة<sup>(٢)</sup>.

- وأجيب عن هذا بشيء لا ينهض، بأنَّ ذلك راجع إلى الإسناد، فيكون قد رُوي بإسنادٍ صحيحٍ، وبإسنادٍ حسن<sup>(٣)(٤)</sup>.

وحقيقة ذلك - أنَّ لو كان كذلك - أنْ يُقال: حديث حسن وصحيحٌ، فكيف العمل في حديث يقول فيه: «حسنٌ صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه»؟! فهذا يُبطل قولَ مَن قال: أنَّ يكون ذلك بإسنادين<sup>(٥)</sup>.

- ويُسوغ<sup>(٦)</sup> أنَّ يكون مراده بالحسن المعنى اللغوِيَّ لا الأصطلاحِي<sup>(٧)</sup>، وهو إقبال النُّفوس وإصغاء الأسماع إلى حسن

(١) المثبت من م و ب، وفي الأصل محتملة، ولعلَّها: «السميتين».

(٢) أي: جمعٌ بين نفي ذلك القصور وعدمه «الاقتراح» (ص ١٩٧).

(٣) «بإسنادٍ صحيح» ليست في م، وفي ب: «أي يكون الحديث مرويًّا بإسنادٍ حسن، وبإسنادٍ صحيح».

(٤) وهذا جواب ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص ٣٩).

(٥) «وحقيقة ذلك... إلخ» وردت في ب على نحوٍ مختصر، ونصُّها: «وحينئذٍ لو قيل: (حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه) لبطل هذا الجواب».

(٦) المثبت من م و ب، وفي الأصل: «يسوغ».

(٧) سوَّغ المصنف أنَّ يكون هذا مراد الترمذى، وأمَّا ابن الصلاح فعمَّ ولم يخصَّ الترمذى بذلك، فقال في «علوم الحديث» (ص ٣٩): «على أنه غير مُستنكر أنَّ =



متنه وجَزَّالة لفظه، وما فيه من الثَّواب والخير، فكثيرٌ من المتون النَّبَوَيَّة بهذه المثابة.

قال شيخنا ابن وَهْبٍ<sup>(١)</sup>: «فَعَلَى هَذَا يَلْزَم إِطْلَاق الْحَسَن عَلَى بَعْض (الموضوعات)، وَلَا قَائِلٌ بِهَذَا<sup>(٢)</sup>».

- ثُمَّ قال: «فَأَقُولُ: لَا يُشَرِّطُ فِي الْحَسَنِ قِيدُ الْقَصُورِ عَنِ الصَّحِيحِ، وَإِنَّمَا جَاءَ الْقَصُورُ إِذَا اقْتَصَرَ عَلَى (حَدِيثٌ حَسَنٌ)، فَالْقَصُورُ يَأْتِيهِ مِنْ قِيدِ الاقتصارِ، لَا مِنْ حِيثِ حَقِيقَتِهِ وَذَاتِهِ<sup>(٣)</sup>».

ثُمَّ قال: «فَلَلِرُواةِ صَفَاتٌ تَقْتَضِي قَبْوُلَ الرِّوَايَةِ، وَلِتَلْكِ الصَّفَاتُ درجاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، كَالْتَّيْقُظُ وَالْحَفْظُ وَالْإِتقَانُ.

فَوْجُودُ الدَّرْجَةِ الدُّنْيَا كَالصَّدْقِ مثلاً وَعَدْمُ التُّهْمَةِ، لَا يُنَافِيهُ وَجُودُ مَا هُوَ أَعْلَى مِنْهُ مِنْ الْإِتقَانِ وَالْحَفْظِ، فَإِذَا وُجِدَتِ الدَّرْجَةُ الْعُلِيَا، لَمْ يَنَافِ ذَلِكَ وَجُودُ الدُّنْيَا، كَالْحَفْظِ مَعَ الصَّدْقِ، فَصَحَّ أَنْ يُقالُ: (حَسَنٌ) باعتبارِ الدُّنْيَا<sup>(٤)</sup>، (صَحِيحٌ) باعتبارِ الْعُلِيَا<sup>(٥)</sup>.

---

= يكون بعضُ من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوی».

(١) وهو ابن دقيق العيد.

(٢) من أهل الحديث إذا جروا على اصطلاحهم «الاقتراح» (ص ١٩٩).

(٣) في م و ب: «حقيقة ذاته» وقد شُكِّلت الشَّاءُ في م بالكسر، والأصل موافق لـ«الاقتراح» (ص ١٩٩).

(٤) وهي الصدق مثلاً «الاقتراح» (ص ٢٠٠).

(٥) وهي الحفظ والإتقان «الاقتراح» (ص ٢٠٠).



ويلزم على ذلك أن يكون كل صحيح حسناً، فيلزِم ذلك<sup>(١)</sup> وعليه عبارات المتقدّمين، قد يقولون فيما صحَّ<sup>(٢)</sup>: (هذا حديث حسن)<sup>(٣)</sup>.

\* ز: قلت: فأعلى مراتب الحسن:

بهر بن حكيم، عن أبيه، عن جده<sup>(٤)</sup>.

و عمرو<sup>(٥)</sup> بن شعيب، عن أبيه، عن جده<sup>(٦)</sup>.

(١) «ويلزم على هذا... إلى هنا» ليست في م.

(٢) في ب: «فإنهم قد يقولون فيما صح».

(٣) قوله: «فيلزِم ذلك» فيه غموض، ونصُّ «الاقتراح» (ص ٢٠٠): «ويلزم ذلك ويؤيده: ورود قولهم: هذا حديث حسن في الأحاديث الصَّحِحة، وهذا موجود في كلام المتقدّمين»، ونقل مغلطاي في «إصلاحه» (ص ١٠٦) نصُّ «الافتراخ» بلفظ: «ويلزمه ويؤيده»، ونقله البُلْقيني في «المحاسن» (ص ١٨٦) والزرّكري في «نكته» (٣٨٨/٢) بلفظ: «ويلزمـه...»، ونقله جماعةٌ من غير هذه اللفظة، منهم العراقي في «شرح ألفيته» (١/١٧٣) وفي «التجييد والإيضاح» (ص ٤٦) وابن الوزير في «تنقیح الأنوار» (ص ٩٧)، وذكر ابن حجر في «النُّکت» (١/٤٧٨) أنَّ الجواب الذي ذكره ابن دقيق العيد أقوى الأدلة.

(٤) أي: بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، عن أبيه حكيم، عن جده معاوية تقييده.

(٥) في الأصل سقط علة صفحاتٍ بعد هذا الموضع.

(٦) أي: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبيه شعيب، عن جد شعيب: عبد الله تقييده.



ومحمد بن عمرو، عن أبي سلمة<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة.

وابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التميمي.

وأمثال ذلك.

وهو قسمٌ متجادبٌ بين الصحة والحسن، فإن عدداً من الحفاظ يصححون هذه الطرق، وينعتونها بأنّها من أدنى مراتب الصحيح.

\* ثمَّ بعد ذلك أمثلة كثيرة يُتنازع فيها، بعضهم يُحسنها، وبعضهم يُضعفها<sup>(٢)</sup>، كحديث الحارث بن عبد الله<sup>(٣)</sup>، وعاصم بن ضمرة، وحجاج بن أرطاة، وخصيف<sup>(٤)</sup>، ودراج أبي السمح، وخلقٍ سواهم. •

### الضعيف:

تعريف الضعيف

\* ز: ما نقص عن درجة الحسن قليلاً.

ومن ثم تردد في حديث أناس، هل يبلغ حديثهم إلى درجة تردد حديث رواة  
بين الحسن  
والضعف

\* وبلا ريب فخلق كثير من المتسطين في الرواية بهذه

(١) ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

(٢) يعني: ولم يقل بصحة، قاله السخاوي في «شرح التتريب» (ص ٦٨).

(٣) أي: الأعرور.

(٤) هو خصيف بن عبد الرحمن الجزار.



المثابة، فآخر مراتب الحَسَن هي أَوْل مراتب الْضَّعِيف، أعني الْضَّعِيف الذي هو في السُّنْن وفي كتب الفقهاء، ورُوَايَتُه ليسوا بالمتروكين، كابن لَهِيَّة، وعبد الرَّحْمَن بن زيد بن أَسْلَم، وأبِي بَكْر بن أَبِي مَرِيم الْجِمْصِي، وفَرَّاج بن فَضَالَة، ورِشْدِين<sup>(١)</sup>، وخلقٍ.

### المطروح: <sup>(٢)</sup>

تعريف المطروح

\* هو ما انحَطَ عن رتبة الْضَّعِيف<sup>(٣)</sup>.

مظاً وجوه  
المطروح

\* ويُروى في بعض المسانيد الطَّوَال وفي الأجزاء، بل وفي «سنن ابن ماجه»<sup>(٤)</sup> و«جامع أبي عيسى»<sup>(٥)</sup>.

(١) هو رِشْدِين بن سعد المهرى.

(٢) في بـ: «المنكر»!.

(٣) وارتفع عن الموضوع، كما في «الشَّرح المطَوَّل للعقود» (ص ١٨٣)، و«فتح المغيث» (١٣٢/٢)، وقال في «الشَّرح المختصر للعقود» (ص ٢٧): «وتفرد أبو عبد الله الْذَّهَبِيُّ فيما أعلم بتلقبيه هكذا، وكأنَّه مأْخوذٌ من قولهم: (فلانٌ مطروح الحديث)، وهذا هو أخبار المتروكين»، وقال السَّخاويُّ: «وقد أثبته الْذَّهَبِيُّ نوعاً مستقلاً . . . قال شيخنا: وهو المتروك على التَّحقيق، يعني الذي زاده في (نخبته) و(توضيحها)، وعرَّفه بالمتَّهم راويه بالكذب»، وعبرَ عنه المصنَّف في مبحث الموضوع بـ(الساقط) و(المطرَح).

(٤) وإنما غضَّ من رتبة (سننه) ما في الكتاب من مناكر، وقليلٌ من الموضوعات، قاله المصنَّف في «السَّيِّر» (٢٧٩/١٣)، وذكر أنَّ فيه نحو ثلاثين حديثاً مطرحاً ساقطاً، وأمَّا الأحاديث التي لا تقوم بها الحجَّة فكثيرة، لعلَّها نحو الألف.

(٥) وبإخراج التَّرمذِي لحديث المصلوب والكلبي وأمثالهما؛ انحَطَت رتبة «جامعه» عن =

أمثلة على  
الحاديـث  
المطروح

\* مثل: عمرو بن شِمْر<sup>(١)</sup>، عن جابرٍ الجُعْفِيِّ، عن  
الحارث<sup>(٢)</sup>، عن عليٍّ<sup>(٣)</sup>.

وكصدقة الدَّقِيقِيِّ، عن فَرِقد<sup>(٤)</sup>، عن مُرَّة الطَّيِّبِ، عن أبي  
بكر<sup>(٥)</sup>.

وجُوَيْرٌ، عن الصَّحَّاكِ، عن ابن عباس<sup>(٦)</sup>.  
وحفص بن عمر<sup>(٧)</sup> العَدَنِيِّ، عن الحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عن  
عَكْرَمَة<sup>(٨)</sup>.

وأشبه ذلك من أحاديث المتروكين والتَّلْفِيِّ، وبعضهم أمثل<sup>(٩)</sup>  
من بعض . ●

= رتبة سنن أبي داود والنسائي، قاله المصنف في «تاریخه» (٩٦١/٣).

(١) بكسر المعجمة وسكون الميم، كما في «نتائج الأفكار» (١/٢٥٢).

(٢) أي: ابن عبد الله الأعور.

(٣) وهذا أوهى أسانيد أهل البيت، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٤٠) و«الاقتراح» (ص ٢٠٢).

(٤) أي: ابن يعقوب السَّبَخِيِّ.

(٥) وهذا أوهى أسانيد الصَّدِيقِ، كما في «المعرفة» (ص ٢٤١) و«الاقتراح» (ص ٢٠٢).

(٦) أي: جُوَيْرٌ بن سعيد الأزديِّ، عن الصَّحَّاكِ بن مُزاِجِمِ الْهَلَالِيِّ، عن عبد الله بن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٧) في م: «عمرو»، وهو تصحيف.

(٨) أي: عن ابن عَبَّاسٍ، وهو أوهى أسانيد اليمانيين، كما في «المعرفة» (ص ٢٤٢) و«الاقتراح» (ص ٢٠٦).

(٩) في ب: «أَصْلٌ».



تعريف الموضوع  
ومثاله

### الموضوع:

\* ز: ما كان متنه مخالفًا للقواعد وراويه كذابٌ<sup>(١)</sup>.

كـ«أربعين الودعانية»<sup>(٢)</sup>، وكـ«نسخة على الرضا» المكذوبة عليه<sup>(٣)</sup>.

راتب الموضوع

\* وهو مراتب:

- منه ما اتفقا على أنه كذب، ويُعرف ذلك: بإقرار واضعه، وبتجربة الكذب منه، ونحو ذلك.

- ومنه ما الأكثرون على أنه موضوع، والآخرون يقولون: هو

(١) جمُع المصنف في تعريف الموضوع بين كذب الرَّاوي ومخالفة القواعد يراد به ما يقطع بوضعه؛ «فإن تفرد الكذاب - بل الوضاع - ولو كان بعد الاستقصاء في التفتيش من حافظ متبحِّر تمام الاستقراء؛ غير مستلزم للوضع [أي: في نفس الأمر لا في الحكم بالظاهر]، بل لا بد معه من انضمام شيءٍ من قرائن الوضع»، أفاده السَّخاوي في «فتح المغيث» (١٠٢/٢).

(٢) وهي أربعون حديثاً وضعها زيد بن رفاعة، وسرقها منه قاضي المؤصل أبو نصر محمد بن علي بن ودعان، انظر: «الميزان» (٢/٥٠ و٤٦/٢١٤) و«اللسان» (٣/٤٧٥ و٣٨١/٧ و٥٥٤/٣)، وهي مطبوعة في المكتب الإسلامي بتحقيق الشیخ علي حسن علي عبد الحميد.

(٣) وهو على الرضا ابن موسى الكاظم ابن جعفر الصادق الهاشمي العلوي، قال المصنف في «تاريخه» (١٢٨/٥): «وقد كذبت الرافضة على علي الرضا وأبائه أحاديث ونسخاً هو بريءٌ من عهدهما، ومنزهٌ من قولهما» وقال في «الميزان» (٢/٣٥٣) في ترجمة عبد الله بن أحمد بن عامر: «عن أبيه، عن علي الرضا، عن آبائه، بتلك النسخة الم موضوعة الباطلة، ما تنفك عن وضعه أو وضع أبيه».



حديثُ ساقطٌ مَطْرَحٌ، ولا نجسُرُ<sup>(١)</sup> أَن نسمِّيه موضوِعاً .  
- ومنه ما الجمهور على وَهْنِه وسقوطه ، والبعض على أَنَّه  
كذب . ●

**ولهم في نقد ذلك طرق متعددة ، وإدمان قويٌّ تضيق عنه ملكرة أئمَّة الْقَدْرَ**  
**في كشف عباراتهم ، من جنس ما يُؤتاه الصَّيْرَفِيُّ الْجِهِيدُ**<sup>(٢)</sup> في نقد الْذَّهَب  
والفضَّة ، أو الجوهرِيُّ لنقد الجواهِرِ الفصوصِ وتقويمها .  
الموضوع


**ز:** فلكثرة ممارستهم لالفالاظ التَّبَوَّةَ، إذا جاءهم لفظ ركيكٌ  
بمعنى مخالفٍ للقواعد<sup>(٣)</sup>، أو لمحاذفةٍ في التَّرَغِيب والتَّرْهِيب أو  
الفضائل، وكان بإسنادٍ مظلوم، أو بإسنادٍ مضيءٍ كالشَّمس في  
أثنائه رجلٌ كذابٌ وضاعٌ = فيهيج بهم حالٌ<sup>(٤)</sup> بأنَّ هذا مختلفٌ ما  
قاله الرَّسُول ﷺ، وتتواءلُ أقوالهم فيه على شيءٍ واحد . ●

**وقال شيخنا ابن دقيق العيد:** «إقرار الرَّاوِي بالوضع كافٍ  
في وضعه<sup>(٥)</sup>، ولكنه ليس بقاطعٍ في كونه موضوِعاً؛ لجواز أن  
إقرار الرَّاوِي  
بالوضع

(١) أي: لا نجرئ، كما في «القاموس» (ج س ر).

(٢) «الجهيد» غير واضحةٌ في م.

(٣) المثبت من بـ، والذي يظهر من مـ: «للقوى»، وهذه صورتها:



(٤) في بـ: «فيهيج حاله».

(٥) أي: في الحكم عليه بالوضع، وعبارة «الاقتراح»: «كافٍ في ردّه».



يُكذب في الإقرار»<sup>(١)</sup>.

**ز:** قلتُ: هذا فيه بعض ما فيه، ونحن لو فتحنا باب التجويز والاحتمال البعيد؛ لوقعنا في الوسوسه والسفطة<sup>(٢)(٣)</sup>.

نعم، كثيرٌ من الأحاديث التي وُسمت بالوضع لا دليل على وضعها<sup>(٤)</sup>، كما أنَّ كثيراً من الموضوعات لا يُرتاب في كذبها. •

#### المرسل:

تعريف المرسل

\* علِمَ على ما سَقَط ذِكرُ الصَّحَابِيِّ من إسناده، فيقول التَّابِعِيُّ: قال رسول الله ﷺ.

أنواع المرسل

باعتبار درجته

رسول التابعي

الكبير

\* ز: ويقع في المراسيل الأنواع الخمسة الماضية.

\* فمن صَحَاحِ المراسيل: مُرْسَلُ سعيد بن المسيب، ومُرْسَلُ

(١) الاقتراح (ص ٢٢٩).

(٢) والسفطة: المغالطة، كما في «الكليات» للكفوبي (ص ٨٤٩).

(٣) قال ابن حجر في «نזהة النظر» (ص ٨٩): «وفهم منه بعضهم أنه لا يُعمل بذلك الإقرار أصلاً، وليس ذلك مراده، وإنما نفي القطع بذلك، ولا يلزم من نفي القطع نفي الحكم؛ لأنَّ الحكم يقع بالظنِّ الغالب، وهو هنا كذلك»، قال ابن أبي شريف في «حاشيته» (ص ٨٧): «قوله: (وفهم منه بعضهم) كأنَّه يعني الذهبيَّ في مقدمة في الاصطلاح المسمَّاة بالموقظة»، وانظر: اليواقيت والدُّرر (٢/٣٩)، وما ذكره ابن حجر ظاهراً في مراد ابن دقق العيد.

(٤) «نعم، كثير من الأحاديث... إلخ» زيادة من بـ«الشرح المطوى للعقود» (ص ١٨٦).



مسروق<sup>(١)</sup>، ومرسل الصنابحي<sup>(٢)</sup>، ومرسل قيس بن أبي حازم<sup>(٣)</sup>، ونحو ذلك؛ فإنَّ المرسل إذا صَحَّ إلى تابعيٍّ كبيرٍ فهو حجَّةٌ عند خلقيٍّ من الفقهاء.

فإن كان في الرواية ضعيفٌ إلى مثل ابن المسيب؛ ضعف الحديث من قبل ذلك الرجل.

وإن كان متروكًا أو ساقطًا؛ وهنَّ الحديث وطرح.

ويوجد في المراسيل موضوعات.

\* ومن أوهى المراسيل عندهم: مرسل الحسن.

**مرسل التَّابِعِي** \* نعم، وإن صَحَّ الإسناد<sup>(٤)</sup> إلى تابعيٍّ متوسِّط الطَّبقة - **الْمُتَوَسِّط** كمراسيل مجاهد، وإبراهيم<sup>(٥)</sup>، والشَّعْبِي -؛ فهو مرسلٌ جيدٌ لا يأس به، يقبله قومٌ، ويردُّه آخرون.

**مرسل التَّابِعِي** \* وأوهى من ذلك: مرسل الزُّهْرِي<sup>(٦)</sup>، وقتادة، وحميدٌ

(١) «ومرسل مسروق» زيادة من ب.

(٢) هو عبد الرحمن بن عُسَيْلَة، أبو عبد الله الصنابحي، قدم المدينة بعد موت النبي ﷺ بخمسة أيام.

(٣) انتهى السُّقْط الواقع في الأصل قبل: «أبي حازم».

(٤) في م و ب: «الحديث».

(٥) أي: ابن بزید التَّنَحِّي.

(٦) مراسيل الزُّهْرِي كالمعضل؛ لأنَّه يكون قد سقط منه اثنان، ولا يسوغ أن نظرَ به =



الطوبل من صغار التّابعين.

وغالبُ المحققين يُعدُّون مرسلات هؤلاء مُعَضَّلاتٍ ومنقطِّعات؛ فإنَّ غالب روایات هؤلاء عن تابعيٍّ كبيرٍ عن صحابيٍّ، فالظُّنُّ بمرسليه أنه قد أُسقط من إسناده اثنين. •

### والمعضل:

\* هو<sup>(١)</sup> ما سقط من إسناده اثنان فصاعداً.

تعريف المعضل  
والمنقطع

وكذلك:

### المنقطع<sup>(٢)</sup>:

\* ز: فهذا النوع قلَّ من احتجَّ به.

\* وأجود ذلك: ما قال فيه مالك: بلغني أنَّ رسول الله ﷺ قال: كذا وكذا<sup>(٣)</sup>; فإنَّ مالكًا متثبتٌ، فلعلَّ ببلاغاته أقوى من مراسيل مثل حميد وقناة. •

بلاغات مالك  
أجود من بعض  
المراسيل

= أنَّه أُسقط الصَّحابيَّ فقط، ولو كان عنده عن صحابيٍّ لا وضحه، ولما عجز عن وصله، قاله المصنف في «السيير» (٣٣٩/٥).

(١) «هو» زيادة من م.

(٢) ظاهر صنيع المصنف أنَّ «المنقطع» عنده مرادُ لـ«المعضل»، وأمَّا في «الاقتراح» (ص ٢٠٩) فعرَّفه بقوله: «وما سقط منه رجلٌ في أثنائه يُسمَّى بـ(المنقطع)». (٣) في م: «أنَّه بلغه أنَّ رسول الله ﷺ ...».



### الموقوف:

تعريف الموقوف

\* هو ما أُسِنَدَ إِلَى الصَّحَابِيِّ من قوله أو فعله.

ومُقَابِلِهِ :

### المرفوع:

تعريف المرفوع

\* وهو ما تُنْسَبُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ من قوله أو فعله<sup>(١)</sup>.

### الموصول<sup>(٢)</sup>:

تعريف الموصول

\* ما اتَّصلَ سُنَدُهُ وَسَلَمَ مِنْ الْانْقِطَاعِ.

ز: ويصدق على المرفوع والموقوف.

### المسند:

تعريف المسند

\* هو ما اتَّصلَ سُنَدُهُ بِذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقِيلَ: يَدْخُلُ فِي الْمَسْنَدِ كُلُّ مَا ذُكِرَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَإِنْ كَانَ فِي أَثْنَاءِ سُنَدِهِ انْقِطَاعٌ.

### الشَّاذُ:

\* هو ما خالِف رواية الثّقات<sup>(٣)</sup>، أو ما<sup>(٤)</sup> انفرد به من لا

(١) أو تقريره، كما في «الاقتراح» (ص ٢١٠).

(٢) في بـ: «المتصّل»، والأصل موافق لـ«الاقتراح» (ص ٢١١).

(٣) المثبت من مـ وهو الموافق لـ«الاقتراح» (ص ٢١١)، وفي الأصل: «راوِيه»، وفي بـ: «رواته».

(٤) «ما» زيادة من مـ و بـ.



يَحْتَمِلُ حَالُهُ قَبْوَلَ تَفْرُّدٍ.

### المنكَرُ<sup>(١)</sup>:

\* هو ما انفرد الرَّاوِي الْضَّعِيفُ بِهِ، ز: وقد يُعَدُّ تَفْرُّدُ الصَّدُوقِ منكَرًا<sup>(٢)</sup>.

تعريف المنكَر

### الغَرِيبُ:

\* ز: ضُدُّ المشهور.

تعريف الغَرِيب

\* فتارةً ترجع غرابة إلَى المتنِ، وتارةً إلَى السَّنَدِ.

أنواع الغَرِيب

\* ز: فالغَرِيب صادقٌ عَلَى مَا صَحَّ، وعَلَى مَا لَمْ يَصُحْ.

أنواع التَّفْرُّدِ

- يكون لما انفرد به الرَّاوِي إسناداً أو متنًا.

(١) قال السَّخاوِيُّ في «فتح المغيث» (١٢/٢): «وَأَمَّا جَمْعُ الْذَّهَبِيِّ بَيْنَهُمَا [أي: الشَّادُ والمُنْكَرُ] فِي حُكْمِهِ عَلَى بَعْضِ الْأَحَادِيثِ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لِعدْمِ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا، وَيَحْتَمِلُ غَيْرَهُ».

(٢) قال المصنف في «الميزان» (٣/١٥١): «إِنَّ تَفْرُّدَ الصَّدُوقِ وَمَنْ دُونَهُ يُعَدُّ مُنْكَرًا»، وقال أيضًا (١/٣٣٩): «وَأَمَّا مَنْ وَثَقَ، وَمِثْلُ أَحْمَدَ الْإِمامِ يَتَوَقَّفُ فِيهِ، وَمِثْلُ أَبِي حاتِمٍ يَقُولُ: صَالِحُ الْحَدِيثِ؛ فَلَا نُرْقِيَّ إِلَى رَتَبَةِ الثَّقَةِ، فَتَفْرُّدُ هَذَا يُعَدُّ مُنْكَرًا»، ومثال ذلك: رافع بن سلمة بن زياد، قال في «الميزان» (٢/٣٦٢): «وَرَافِعٌ مُتَوَسِّطٌ صَالِحٌ الْأَمْرِ، مَمَّنْ إِذَا تَفَرَّدَ بِشَيْءٍ عُدَّ مُنْكَرًا»، ومحمد بن إسحاق، قال في «الميزان» (٤/٥١): «ابْنُ إِسْحَاقَ حَسْنُ الْحَدِيثِ، صَالِحُ الْحَالِ، صَدُوقٌ، وَمَا انْفَرَدَ بِهِ فَقِيهٌ نَكَارَةٌ؛ فَإِنَّ فِيهِ شَيْئاً، وَقَدْ احْتَجَّ بِهِ أَئْمَةً».



- ويكون لما تفرد به عن شيخ معين، كما يُقال: لم يروه عن سفيان إلا ابن مهدي، ولم يروه عن ابن حرّيجه إلا ابن المبارك<sup>(١)</sup>.

### المسلسل:

تعريف المسلسل

ومثاله

\* ما كان سنه على صفة واحدة في طبقاته.

كما سُلسل بـ«سمعت»<sup>(٢)</sup>، أو كما سُلسل بالأولى إلى سفيان<sup>(٣)</sup>.

حكم

المسلسلات

\* ز: وعامة المسلسلات واهية، وأكثرها باطلة؛ لکذب رواتها<sup>(٤)</sup>.

(١) فإذا قلنا: تفرد به فلان عن فلان؛ احتمل أن يكون منفرداً مطلقاً، واحتمل أن يكون تفرد به عن هذا المعين، ويكون مروياً من غير جهة ذلك المعين، فتنبه لذلك؛ فإنه قد تقع المؤاخذة على قومٍ من المتكلمين على الأحاديث، ويكون له وجہ كما ذكرنا. «الاقتراح» (ص ٢١٤).

(٢) ذكره في «الاقتراح» (ص ٢١٤) مثلاً على (المسلسل في جميع طبقاته)، وأخرجه السيوطي في «جياد المسلسلات» (ص ١٦٣).

(٣) ذكره «الاقتراح» (ص ٢١٤) مثلاً على (المسلسل في أكثر طبقاته)، وأخرجه المصنف في «السیر» (٦٥٦/١٧)، وللمصنف جزءٌ في جمع طرقه سمّاه: «العبد السّلسل في الحديث المسلسل»، ذكره ابن حجر في «المجمع المؤسس» (٢/١٧١) والسعدي في «فتح المغيث» (٤٣٨/٣).

(٤) محل الوهاء والبطلان: وصف التسلسل لا أصل المتن، ذكره ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص ٢٧٦).



وأقواهَا: المسلسل بقراءة الصَّف<sup>(١)</sup>، والمسلسل بالدّمشقيين<sup>(٢)</sup>، والمسلسل بالمِصريِّين<sup>(٣)</sup>، والمسلسل بالمحَمَّدينَ إلى ابن شهاب<sup>(٤)</sup>.

### المعنىَنْ:

\* ما إسناده فلانٌ عن فلان.

تعريف المعنىَنْ

\* فمن<sup>(٥)</sup> النَّاسِ مِنْ قَالَ: لَا يَبْتَحُ حَتَّى يَصْحَّ لِقَاءُ الرَّاوِي لشَيْخِه يوْمًا ما<sup>(٦)</sup>.

حكم المعنىَنْ

وَمِنْهُمْ مَنْ اكْتَفَى بِمَجْرِدِ إِمْكَانِ اللُّقِيِّ<sup>(٧)</sup>، وَهُوَ مُذَهِّبٌ مُسْلِمٌ،

(١) أخرجه الترمذى (٣٣٠٩).

(٢) وهو حديث أبي ذرٌ رض فيما يرويه النبي ﷺ عن ربِّه تبارك وتعالى: «يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي...». أخرجه مسلم (٢٥٧٧)، قال التّوسي في «أذكاره» (ص٧١٦): «رجال إسناده مني إلى أبي ذرٌ كُلُّهم دمشقيون، ودخل أبو ذرٌ رض دمشق، فاجتمع في هذا الحديث جملٌ من الفوائد، منها: ... تسلسله بالدّمشقيين».

(٣) وهو (حديث البطاقة)، أخرجه مسلسلاً السَّخاوِيُّ في «الجواهر المكَلَّلة» (ص١٣٣)، والسيوطى في «جياد المسلسلات» (ص٢٤٧).

(٤) وهو حديث أم سلمة مرفوعاً: «استرقوا لها؛ فإنَّ بها النَّظرَة»، أخرجه مسلسلاً المصنف في «السَّير» (٦٦٤/١٧)، والسيوطى في «الجواهر المكَلَّلة» (ص١٥٣).

(٥) في الأصل: «وَمِنَ النَّاسِ»، والمثبت من م و ب.

(٦) وإنما يقول ذلك أبو عبد الله البخاريُّ، وشيخه عليُّ بن المديني، وهو الأصوب والأقوى. قاله المصنف في «السَّير» (١٢/٥٧٣).

(٧) في الزَّمن «الاقتراح» (ص٢١٦).



وقد بالغ في الرَّدِّ على مخالفه<sup>(١)</sup>.

**اشترط عدم**

**التَّدْلِيسُ فِي**

**الرَّاوِيِّ الْمُعْنَعِينَ**

\* ثُمَّ بِتَقْدِيرِ تِيقْنُونَ اللِّقَاءِ، يُشْرِطُ أَنْ لَا يَكُونَ الرَّاوِيُّ عَنْ شِيْخِهِ مَدْلُسًا؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَمْلَنَاهُ عَلَى الاتِّصَالِ، فَإِنْ كَانَ مَدْلُسًا، فَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ لَا يُحْمَلُ عَلَى السَّمَاعِ.

**التَّدْلِيسُ عَنْ**

**الثَّقَاتِ أَوْ عَنْ**

**الضُّعْفَاءِ**

\* ز: ثُمَّ إِنْ كَانَ المَدْلُسُ عَنْ شِيْخِهِ ذَا تَدْلِيسٍ عَنِ الثَّقَاتِ؛ فَلَا بَأْسَ.

وإِنْ كَانَ ذَا تَدْلِيسٍ عَنِ الْضُّعْفَاءِ؛ فَمَرْدُودٌ، فَإِذَا قَالَ الْوَلِيدُ أَوْ بَقِيَّةً<sup>(٢)</sup>: «عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ فَوَاهٌ»؛ فَإِنَّهُمَا يُدَلِّسَانِ كَثِيرًا عَنِ الْهَلْكَى، وَلَهُذَا يَتَّقَى أَصْحَابُ الصَّحَاحِ حَدِيثَ الْوَلِيدِ، فَمَا جَاءَ إِسْنَادُهُ بِصِيغَةٍ: «عَنْ أَبْنَى جُرَيْجٍ»، أَوْ: «عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ» تَجْنِبُوهُ.

**عُسْرُ نَقْدِ بَعْضِ**

**الْمَرْوِيَّاتِ فِي حَقِّ**

**الْمُتَأْخِرِينَ**

\* وَهَذَا فِي زَمَانِنَا يَعْسُرُ نَقْدُهُ عَلَى الْمَحْدُّثِ؛ فَإِنَّ أُولَئِكَ الْأَئْمَمَةَ - كَالْبَخَارِيِّ وَأَبْيَ حَاتِمٍ وَأَبْيَ دَاؤِدَ - عَانَّوْا الْأَصْوَلَ، وَعَرَفُوا عِلْلَهَا، وَأَمَّا نَحْنُ فَطَالَتْ عَلَيْنَا الْأَسَانِيدُ، وَفُقِدَتِ الْعَبَارَاتُ الْمُتَيَقَّنَةُ<sup>(٣)</sup>، وَبِمِثْلِ هَذَا وَنَحْوِهِ دَخَلَ الدَّاخِلُ عَلَى الْحَاكِمِ فِي تَصْرُّفِهِ فِي «الْمُسْتَدِرَكَ».

(١) وَادَّعَى الإِجْمَاعُ عَلَيْهِ «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١/٢٢).

(٢) يَعْنِي الْوَلِيدَ بْنَ مُسْلِمَ الدَّمْشِقِيِّ، وَبَقِيَّةَ بْنَ الْوَلِيدِ الْجَمْصِيِّ.

(٣) مَرَادُ الْمَصْنُفِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -: أَنَّهُ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لِلْأَئْمَمِ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي أَحْكَامِهِمْ عَلَى الْأَحَادِيثِ؛ لَأَنَّهُمْ عَاصِرُوا الرُّوَاةِ، وَعَانَوْا أَصْوَلَهُمْ، وَتَيَقَّنُوا عَبَارَاتِ الْأَدَاءِ الَّتِي اسْتَعْمَلُوهَا كَالْتَصْرِيفِ بِالسَّمَاعِ أَوِ الْعَنْتَةِ، وَهَذَا مَا لَا يَمْكُنُ لِلْمُتَأْخِرِينَ إِدْرَاكُهُ.



## التَّدْلِيس<sup>(١)</sup>:

تعريف التَّدْلِيس

\* ما رواه الرَّجُل عن آخر لم يسمعه منه<sup>(٢)</sup>، زِّيْدٌ أو لم يُدْرِكْه ● فإن صرَّح<sup>(٣)</sup> وقال: «حَدَّثَنَا»؛ فهذا كذاب<sup>(٤)</sup>.  
وإن قال: «عن»؛ احْتَمِلَ ذلك<sup>(٥)</sup>، زِّيْدٌ ونظر في طبقته هل يُدرِكْ من هو فوقه؟  
- فإن كان لقيَه<sup>(٦)</sup>؛ فقد قرَّرناه<sup>(٧)</sup>.

- وإن لم يكن لقيَه وأمكن أن يكون معاصرَه، فهو محل تردد<sup>(٨)</sup>، وإن لم يكن<sup>(٩)</sup>؛ فمُنْقَطِعٌ<sup>(٩)</sup>، كـ(قتادة عن أبي هريرة)<sup>(١٠)</sup>. ●

(١) في بـ: «المدلّس»، والمثبت موافق لـ«الاقتراح» (ص ٢١٧).

(٢) في بـ: «ما لم يسمعه منه».

(٣) في بـ زيادة: «بالاتصال»، ووضع عليها (ظ) إشارة إلى الإشكال.

(٤) لا يُسمى بالتدليس «الاقتراح» (ص ٢١٧).

(٥) أي: احتَمِلَ كونَ صنيعه تدليساً، وجُزِمَ في «الاقتراح» (ص ٢١٨) أنه في هذه الحال يُسمى تدليساً، فلم يُحتج إلى التفصيل الذي أورده المصنف.

(٦) أي: أنه يُسمى تدليساً.

(٧) أيُسمى تدليساً أم لا؟

(٨) في بـ: «أي: ممكناً ذلك»، ولعلها كانت حاشية، أدخلها الناشر في النص.

(٩) ولا يُسمى تدليساً.

(١٠) حاصل كلام المصنف: أنَّ محلَّ التَّدْلِيس ما روي بـ(عن) ونحوها، وأنَّ له =



حكم «قال» حكم  
«عن»

\* وحْكُمُ «قَالَ»: حُكْمٌ «عَنْ».

أغراض التَّدليس

\* ولهم في ذلك أغراضُ:

- فإن كان لو صرَّح بمن حدَّثه عن المسمَى، لعِرْف ضعُفُه؛  
فهذا غَرَضٌ مذمومٌ، وجنايةٌ على السُّنَّة، ومن يُعاني ذلك جُرح به؛  
فإنَّ الدِّين النَّصيحةُ<sup>(١)</sup>.

- وإن فَعَلَه طلَبًا للعلوِّ فقط.

- أو إيهاماً لتكثير الشَّيوخ، بأن يُسمَّى الشَّيخ مرَّة ويُكَنَّيه أخرى، وينسبه إلى صنعةٍ أو بلدٍ لا يكاد يُعرف به، وأمثال ذلك، كما يقول<sup>(٢)</sup>: «حدَّثنا البخاريُّ» ويقصد مَنْ يُبَخِّر النَّاس، أو: «حدَّثنا علَيْهِ بما وراء النَّهْر» ويعني نهرًا<sup>(٣)</sup>، أو: «حدَّثنا بزَرِيد»

= صورتين: إحداهما: أن تكون روايته عَمَّن لقيه. والثانية: أن تكون روايته عَمَّن أمكن أن يكون معاصره ولم يلقه، فهذه محلُّ ترددٍ في تسميتها تدليسًا.

(١) قال المصنف في «الميزان» (٣١٦/١): «صَحَّ هَذَا . . . عَنْ جَمَاعَةٍ كَبَارٍ فَعَلَهُ، وَهَذِه بَلِيهَّ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ بِاجْتِهادٍ، وَمَا جَوَّزُوا عَلَى ذَلِكَ الشَّخْصُ الَّذِي يُسْقِطُونَ ذِكْرَهُ بِالْتَّدليس أَنَّهُ تَعَمَّدَ الْكَذْبُ، هَذَا أَمْثَلُ مَا يُعْتَذِرُ بِهِ عَنْهُمْ».

(٢) في الأصل: «تقول . . . وتقصد . . . وترید» والمثبت من م و ب «الشَّرح المطول للعقود» (ص ٤٥٩).

(٣) أي: غير نهر جِيُون، كما في «الشَّرح المطول للعقود» (ص ٤٥٩)؛ فإنَّ كلَّ ما كان من تلك النَّاحية فهو (ما وراء النَّهْر)، انظر: «تاج العروس» (ج ح ن).



ويريد موضعًا بقوص<sup>(١)</sup>، أو: «حدثنا بحران»<sup>(٢)</sup> ويريد قرية المَرج<sup>(٣)</sup> .

= فهذا محتملُ، والورع تركه.

\* ومن أمثلة التَّدليس<sup>(٤)</sup>: (الحسن عن أبي هريرة)، ز: وجمهورهم على أنه منقطع لم يلقه<sup>(٥)</sup> ، وقد رُوي عن الحسن قال: «حدثنا أبو هريرة»، فقيل: عنى بـ«حدثنا» أهل بلده.

\* وقد يُؤدي تدليس الأسماء إلى جهالة الرَّاوي الشّقة، فيُرد خبره الصَّحيح، وهذه مفسدة، ز: ولكنها في غير «جامع البخاري» ونحوه، الذي تقرر أنَّ موضوعه للصَّحاح، فإنَّ الرَّجل قد قال في «جامعه»: «حدثنا عبد الله» وأراد به: ابن صالح المصري<sup>(٦)</sup> ،

(١) فـ(زَبِيد) مدينة مشهورة باليمن، وـ(قوص) مدينة كبيرة في صعيد مصر، كما في «معجم البلدان» (٤/٤١٣).

(٢) وهي مدينة عظيمة مشهورة على طريق المؤصل والشام والروم، كما في «معجم البلدان» (٢/٢٣٥).

(٣) أي: قرية بـمرج دمشق، كما في «الشرح المطول على العقود» (ص ٤٥٩)، ومَرج دمشق هو مَرج رَاهِط، وهو أشهر المروج في الشّعر، فإذا قالوه مفرداً فإِيَاه يعنُون، قاله في «معجم البلدان» (٥/١٠١)، وانظر: (٣/٢١).

(٤) وهذه الثلاثة أمثلة لتدليس الأماكن، وهو داخل في تدليس الشُّيوخ، كما في «الشرح المطول على العقود» (ص ٤٥٩).

(٥) الخفي جداً «الاقتراب» (ص ٢١٩).

(٦) «لم يلقه» زيادة من م و ب.

(٧) «المصري» زيادة من ب.



وقال : «حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ» وأراد به : ابن كاسِبٍ، وفيهما لِيْنٌ . •

وبكُلٍّ حَالٍ التَّدَلِيسُ مُنَافٍ لِلإِخْلَاصِ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّزْئِينِ<sup>(١)</sup> .

### المضطرب<sup>(٢)</sup> :

**تعريف**  
**المضطرب**

\* ما رُوِيَ عَلَى أَوْجَهِ مُخْتَلِفةٍ، فَيَعْتَلُ الْحَدِيثُ<sup>(٣)</sup> .

\* فإن كانت العلة غير مؤثرة، بأن يرويه الثبت على وجهٍ مخالفٍ للواهِي للثَّبْتِ<sup>(٤)</sup> ومخالفٌ له؛ فليس بمحالٍ، ز: وقد ساق الدارقطني كثيراً من هذا النَّمَطِ في كتاب «العلل»، فلم يُصِبْ؛ لأنَّ الْحُكْمَ للثَّبْتِ.

فإن كان الثبت أرسله مثلاً، والواهِي وصله؛ فلا عِبرة بوصله<sup>(٤)</sup>؛ لأمرٍين: لضعف راويه، ولأنَّه معلولٌ بإرسال الثبت له .

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ أَكْثَرَ الْمُتَكَلِّمِ فِيهِمْ، مَا ضَعَفَهُمُ الْحَفَاظُ إِلَّا<sup>(٥)</sup>  
لِمُخَالَفَتِهِمِ الْأَثَابَاتِ .

(١) هو داخلٌ في قوله تعالى: ﴿وَيَجِدُونَ أَنَّ يُحَمِّدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨] ، قاله المصنف في «السیر» (٤٦٠/٧).

(٢) في بـ: «الْمَعْلُلُ»، والمثبت موافق لـ«الاقتراح» (ص ٢٢٢).

(٣) عرَّفَهُ في «الاقتراح» بقوله: «ما روِيَ عَلَى وجوهٍ مُخْتَلِفةٍ»، ثُمَّ قال: «وهو أحد أسباب التَّعْلِيلِ عِنْهُمْ»، فِيَنَّهُمْ مِنْهُ أَنَّ قَوْلَ الْمُصَنَّفِ: «فَيَعْتَلُ الْحَدِيثُ» لِيُسَمِّنَ حَدَّ المضطرب .

(٤) المثبت من م و بـ، وفي الأصل: «لوصله».

(٥) في م و بـ: «الْتَّقَادُ»، وسقطت: «إِلَّا» من مـ.



\* وإن كان الحديث قد رواه الثَّبَّتُ بِإِسْنَادٍ، أو وَقَفَهُ، أو أرسله، ورفقاوه الأثبات يُخالفو نه = فالعبرة بما اجتمع عليه ثقاتُ؛ فإنَّ الْوَاحِدَ قَدْ يَغْلُطُ، وَهُنَا قَدْ تَرَجَّحَ ظَهُورُ غُلْطَهُ، فَلَا تَعْلِيلٌ، وَالْعَبْرَةُ بِالْجَمَاعَةِ. •

\* وإن تساوى العدد واختلف الحافظان، ولم يترَجَّحِ الحكم لأحدهما على الآخر؛ ز: فهذا الضَّرْبُ يَسُوقُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ الْوَجَهَيْنِ فِي كِتَابِيهِمَا، وَبِالْأَوَّلِ<sup>(١)</sup> سَوْقُهُمَا لِمَا اخْتَلَفَا فِي لَفْظِهِ<sup>(٢)</sup> إِذَا أَمْكَنَ جَمْعَ مَعْنَاهُ. •

ومن أمثلة اختلاف الحافظين: أنْ يُسَمِّي أحدهما في الإسناد ثقة، ويُبَدِّلُهُ الآخر بثقةٍ آخر، أو يقول أحدهما: «عن رجل»، ويقول الآخر: «عن فلان»، فُيسمِّي ذلك المبهم، فهذا لا يضرُّ في الصِّحَّةِ.

فَأَمَّا إِذَا اخْتَلَفَ جَمَاعَةٌ فِيهِ، وَأَتَوْهُ بِهِ عَلَى أَقْوَالٍ عَدَّةٍ؛ فَهَذَا يُؤْهِنُ الْحَدِيثَ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ رَاوِيهَ لَمْ يُتَقِّنْهُ<sup>(٣)</sup>.

نعم، لو حَدَّثَ بِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجَهٍ تَرَجَّعَ إِلَى وَجْهٍ وَاحِدٍ؛

(١) في م: «وال الأولى».

(٢) في ب زيادة: «أن يجمع»، ورُمز فوقها بـ(ظ) إشارةً إلى الإشكال.

(٣) في م: «رواته لم تتقنه»، وكلا المعنيين صحيح؛ لأنَّ الاختلاف قد يكون من الشَّيْخِ، وقد يكون من الرُّوَاةِ عنه.



فهذا ليس بمعنٌٍ، كأن يقول مالك: «عن الزُّهريٍّ، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة»، ويقول عَقِيلٌ: «عن الزُّهريٍّ، عن أبي سَلْمَةٍ»، ويرويه ابن عَيْنَةٍ: «عن الزُّهريٍّ، عن سعيدٍ وأبي سَلْمَةَ معاً».

### المدرج:

\* هي الفاظ تقع من بعض الرواية متصلة بالمتن، لا يَسِينُ للسامع إلَّا أنها من صلب الحديث، ويدلُّ دليلاً على أنها من لفظ راوٍ.

**طريق معرفة الإدراج**  
بأن يأتي الحديث من بعض الطرق بعبارة تفصّل هذا من هذا، وهذا طريق ظنيٌّ<sup>(١)</sup>، فإن ضعف<sup>(٢)</sup> توقّفنا أو رجّحنا أنها من المتن.

ويبعد الإدراج في وسط المتن<sup>(٣)</sup>، كما لو قال: «من مسَّ أشييه وذَكرَه فليتوَضَّأ»<sup>(٤)(٥)</sup>.

(١) قد يقوى قوَّةً صالحَةً في بعض المواقع، وقد يضعف «الاقتراح» (ص ٢٢٤).

(٢) في ب تحت «ضعف» بخط النَّاسِخ نفسه: «أي: هذا الظنُّ».

(٣) عبارة «الاقتراح» (ص ٢٢٥): «وممَّا قد يضعف فيه: أن يكون مدرجاً في أثناء لفظ الرَّسُول ﷺ، لا سيما إذا كان مقدماً على اللَّفظ المرويٍّ، أو معطوفاً عليه بواو العطف».

(٤) أخرجه بهذا اللَّفظ ابن شاهين في كتاب «الأبواب» - كما في «النُّكْت الوفَّيَّة» (١/٥٤١).

(٥) بتقديم لفظ (الأشرين) على (الذكر)، فها هنا يضعف الإدراج؛ لما فيه من اتصال هذه اللَّفظة بالعامل، الذي هو من لفظ رسول الله ﷺ. «الاقتراح» (ص ٢٢٥).



تصنيف الخطيب  
في المدرج

\* ز: وقد صنَّف فيه الخطيب تصنِيفاً كبيراً<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>، وكثيرٌ منه  
غير مُسلَّم له إدراجه. ●

### اللفاظ الأداء:

\* فـ«حدَثنا» وـ«سمِعْتُ» لما سَمِعَ من لفظ الشَّيخ، واصطُلح على أنَّ «حدَثني» لما سمعَتَ منه وحدَك، وـ«حدَثنا» لما سمعَتَه مع غيرك، وبعضِهم سوَّغ «حدَثنا» فيما يقرُؤه هو على الشَّيخ<sup>(٣)</sup>.

\* وأمَّا «أَخْبَرْنَا» فصادقةٌ على ما سَمِعَ من لفظ الشَّيخ، أو قرأه هو، أو قرأه آخر على الشَّيخ وهو يسمع.

فلفظ الإخبار أعمُّ من التَّحدِيث<sup>(٤)</sup>، وـ«أَخْبَرْنِي» للمنفرد.

\* وسوَى المحققون - كمالٍك والبخاري - بين «حدَثنا» وـ«أَخْبَرْنَا»<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>، والأمر في ذلك واسعٌ.

تسوية المحققين  
بين «حدَثنا»  
وـ«أَخْبَرْنَا»

(١) «كبيراً» زيادة من م.

(٢) واسم كتابه: «الفصل للوصل المدرج في النَّقل»، وهو مطبوع بتحقيق الدكتور محمد بن مطر الزَّهْراني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، في دار الهجرة.

(٣) وهو بعيدٌ من الوضع اللُّغوِي. «الاقتراح» (ص ٢٢٦).

(٤) فكلُّ تحديثٍ إخبارٌ، ولا ينعكس. «الاقتراح» (ص ٢٢٦).

(٥) في م و ب زيادة: «وسمِعْتُ»، والأصل موافقٌ لـ«الاقتراح» (ص ٢٢٧).

(٦) فكلُّ من اللفظين عندهم يُسْتَعمل فيما سَمِعَ من لفظ الشَّيخ، وفيما قُرِئَ عليه وهو يسمع. «الإلماع» (ص ١١٦).

\* فأمّا «أَبْنَا»<sup>(١)</sup> فكذلك<sup>(٢)</sup>، لكنّها غلت في عُرْفِ  
«أَبْنَا» المتأخّرين على الإجازة.

\* ز: قوله تعالى: ﴿قَالَ مَنْ أَبْنَاكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَيْرُ﴾ [التحريم: ٣] دالٌ على التّساوي، فالحديث والخبر والنّأى مترادافات<sup>(٣)</sup>.

\* وأمّا المغاربة فيُطْلِقُون «أَخْبَرْنَا» على ما هو إجازة، ز:  
من اصطلاحات المغاربة في الإجازة حتى إنّ بعضهم يُطلق في الإجازة «حَدَّثْنَا»، وهذا تدليس<sup>(٤)</sup>.  
«قال لنا» ومن الناس من عَدَ «قال لنا» إجازةً ومتناولة<sup>(٥)</sup>.

\* ومن التّدليس: أن يقول المحدث عن الشّيخ الذي سمعه في أماكن لم يسمعها: «قُرِئَ عَلَى فلان: أَخْبَرْكَ فلان»، فربما

(١) في ب زيادة: «وأَنَا»، وهي اختصار «أَخْبَرْنَا»، وإثباتها خطأ؛ لتقدّم الكلام على (أَخْبَرْنَا)، ولأنّه سياقٍ بعد جملٍ بيانُ أنَّ استعمال (أَخْبَرْنَا) في الإجازة مصطلح بعض المغاربة، ويؤيد ذلك أنّها لم ترد في «الاقتراح».

(٢) فالمتقدّمون يُطْلِقونها بمعنى (أَخْبَرْنَا) أو (حَدَّثْنَا). «الاقتراح» (ص ٢٢٧).

(٣) أي: في اللّغة، ووجه الدّلالة من الآية في قوله تعالى في صدر الآية: ﴿وَإِذْ أَسَرَ النَّيْرَ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدَّثَنَا﴾ [التحريم: ٣]، فسمّي الحديث نبأً، والحديث بمعنى الخبر؛ لقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُهْدَى أَجَارَهَا﴾ [الزلزال: ٤]، وانظر: «الإلماع» (ص ١٣٠).

(٤) قبيحٌ، كما في «تاریخ الإسلام» (١٤/١١٣).

(٥) قال أبو جعفرٍ الجيّري: «كُلُّ ما قال البخاريُّ: (قال لي فلان)، فهو عرضٌ ومناولة»، وقال ابن منده: «أخرج البخاريُّ في كتبه الصّحيحة وغيرها (قال لنا فلان)، وهي إجازة» انظر: «الشرح المطوّل للعقود» (ص ٥١٧).



فعل ذلك الدّارقطنّي يقول: «قُرِئَ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْبَغْوَى: أَخْبَرَكُ فَلَانُ»<sup>(١)</sup>، وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: «قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup> بْنَ جعفر بن فارس، حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنَ سَلِيمَانَ»<sup>(٣)</sup>.

\* ومن ذلك: «أَخْبَرَنَا فَلَانُ مِنْ كِتَابِهِ»، رَأَيْتُ ابْنَ مُسْدِي<sup>(٤)</sup> يفعله، وهذا لا ينبغي؛ فإنه تدلّيس، والصواب قوله<sup>(٥)</sup>: «في كتابه»<sup>(٦)(٧)</sup>.

(١) نسب ذلك إلى ابن طاهير في «أطراف الأفراد» (١/٣٢).

(٢) في م و ب: «أَبِي عَبْدِ اللَّهِ»، وهو تصحيف.

(٣) قال المصنف في «السّير» (١٧/٤٦): «رأيته يقول في شيخه عبد الله بن جعفر بن فارس - الذي سمع منه كثيراً وهو أكبر شيخ له - : (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرَ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ)، فَيُؤْهِمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ، وَيَكُونُ مَمَّا هُوَ لِهِ بِالإِجَازَةِ، ثُمَّ إِطْلَاقُ الْإِخْبَارِ عَلَى مَا هُوَ بِالإِجَازَةِ مَذَهَبٌ مَعْرُوفٌ قد غَلَبَ استعماله على محدثي الأندلس، وتوسّعوا فيه، وإذا أطلق ذلك أبو نعيم في . . . الشّيوخ الذين قد علمُوا أَنَّهُ مَا سمعَ منهم بل له منهم إجازة؛ كان له سائغاً، والأحوط تجنبه، انظر: «فتح المع حيث» (٢/٤٨٧-٤٨٨).

(٤) في الأصل: «ابن مسيب»، وفي م: «مسدد» وعليها علامة الإشكال، والتّصويب من «الشرح المطوى للعقود» (ص ٥٢٨)، فإنه ذكر صوراً من تدلّيس الإجازة إذا شافه بها المجيء المجاز له أو كاتبه بها، ثم قال: «وأشدُّ من ذلك تدلّيساً: أَخْبَرَنَا فَلَانُ مِنْ كِتَابِهِ، وَكَانَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرَ بْنَ مُسْدِيَ الْأَنْدَلُسِيِّ، مُحَمَّدَ بْنَ يُوسُفَ بْنَ مُسْدِيَ الْأَنْدَلُسِيِّ، قَالَ المصنفُ فِي «تَارِيْخِهِ» (١٥/٩١) وَابْنَ حَبْرٍ فِي «تَعرِيْفِ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» (ص ٩٢): «كَانَ يُدَلِّلُ إِلَيْهِ إِجَازَةً»، وأوردَهُ ابْنُ حَبْرٍ فِي الطَّبْقَةِ الْأُولَى.

(٥) في ب: «قوله».

(٦) في م: «من كتابه»، وهو تصحيف.

(٧) والمراد: أن شيخه كتب إليه بهذه الإجازة، قوله: «من كتابه» يُؤْهِمُ أَنَّهُ سمع =



\* ومن التَّدليس: أن يكون قد حضر «جزءاً»<sup>(١)</sup> على شيخ وهو ابن سنتين أو ثلاث، فيقول: «أَخْبَرْنَا فلان»<sup>(٢)</sup>، ولم يقل: «وَأَنَا حاضر»؛ فهذا الحضور العَرِيُّ عن إذن المُسْمِع لا يُفيد اتصالاً، بل هو دون الإجازة؛ فإنَّ الإجازة نوع اتصالٍ عند أئمَّة<sup>(٣)</sup>.

وحضورُ ابن<sup>(٤)</sup> عامٍ أو عامين إذا لم يقترن بإجازة كلا شيء، إلَّا أن يكون حضوره على شيخ حافظ أو مُحدِّث يَفْهَم<sup>(٥)</sup>، فيكون إقراره بكتابه اسم الطَّفل بمنزلة الإذن منه له في الرِّواية<sup>(٦)</sup>.

\* ومن صُور الأداء: حَدَّثَنَا حَاجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: (قال<sup>(٧)</sup> قال<sup>(٨)</sup>) ابن جُرَيْج)، فصيغة «قال» لا تدلُّ على اتصال<sup>(٩)</sup>.

= شيخه وهو يُحدِّثه من كتابه.

(١) في ب: «طَفْلٌ».

(٢) في ب: «أَبْنَا فلان»، ولا يستقيم بها المعنى؛ لأنَّ (أَبْنَا) تُستعمل عند المتأخِّرين في الإجازة لا السَّماع.

(٣) «عند أئمَّة» زيادة من م و ب.

(٤) «ابن» زيادة من ب، وليس في «الشَّرح المطَوَّل للعقود» (ص ٥١٠).

(٥) ضُبِطَت في الأصل: (يَفْهَمُ)، وهو خطأ، فإنه لا يتأتَّي إفهام ابن عامٍ أو عامين الإجازة، وليس ذلك بشرطِ عتدهم، وفي ب: «وَهُوَ يَفْهَمُ مَا يُحدِّثُه»، ولعلَّها حاشية أدخلها التَّاسخ في النَّصِّ.

(٦) والإجازة أجوُدُّ من الحضور في القوَّة . . . ، أمَّا إذا كان مع الحضور إذْنٌ من الشَّيخ في الرِّواية فهو أجوُدُّ، قاله المصنِّف في «السِّير» (٣٦٩/١٨).

(٧) في ب: «قال» مرة واحدة.

(٨) أي: في نفسها، ومع ذلك فهي محمولةٌ على السَّماع بالشَّرْط المذكور في =



\* وقد اغْتُفِرَت في الصَّحَابَةِ، كَوْلُ الصَّحَابِيِّ: «قَالَ رَسُولُ اللهِ، فَحُكْمُهَا الاتِّصالُ إِذَا كَانَ مَمَّنْ تُيَقِّنُ سَمَاعُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِنْ كَانَ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِلَّا مُجَرَّدٌ رَؤْيَا، فَقَوْلُهُ: «قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُحَمَّلٌ عَلَى الْإِرْسَالِ»<sup>(١)</sup>، كَمُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ<sup>(٢)</sup>، وَأَبِي أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ، وَأَبِي الطُّفَيْلِ<sup>(٣)</sup>، وَمُرْوَانَ<sup>(٤)</sup>.

\* وكذاك «قال» من التَّابِعِيِّ المعروض بلقاء ذلك الصَّحَابِيِّ، كَوْلُ عُرُوْةَ: «قَالَتْ عَائِشَةُ»، وَكَوْلُ ابْنِ سِيرِينَ: «قَالَ أَبُو هَرِيرَةَ»  
رَبِّيْهِمَا؛ فَحُكْمُهَا الاتِّصالُ.

### مراتب صيغ الأداء

#### \* وأرفع من لفظة «قال»: لفظة «عن»، وأرفع من «عن»:

= المعنون، وهو إذا عُلِمَ اللُّقِيُّ، وسَلِيمٌ من التَّدَلِيسِ، لَا سِيَّماً مِنْ عُرِفَ مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ لا يُرَوَى إِلَّا مَا سَمِعَهُ، كَحَاجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْوَرُ، فَرُوِيَ كَتَبَ ابْنَ جُرَيْجَ بِلْفَظِ: (قال ابْنَ جُرَيْجَ)، فَحَمَلَهَا النَّاسُ عَنْهُ، وَاحْتَجَجُوا بِهَا، قَالَهُ الْعَرَاقِيُّ فِي «شِرْحِ التَّبَرِّصِ وَالتَّذَكِّرَةِ» (١/٣٩٠)، وَمَا سِيَّاتِي تَفْرِيْعُ عَلَى ذَلِكَ.

(١) لكن لا يُقال إنَّه مقبولٌ كمراasil الصَّحَابَةِ؛ لأنَّ روایة الصَّحَابَةِ إِمَّا أنْ تكون عن النَّبِيِّ ﷺ، أو عن صَحَابِيٍّ آخر، والكلُّ مقبولٌ، واحتمال كون الصَّحَابِيِّ الذي أدرك وسمع يُرَوِي عن التَّابِعِيِّينَ بِعِدْدٍ جَدِيدٍ، بخلاف مراasil هؤُلَاءِ، فَإِنَّهَا عن التَّابِعِيِّينَ بِكَثْرَةٍ، فَقُويَ احتمالُ أَنْ يَكُونَ السَّاقِطُ غَيْرَ صَحَابِيٍّ، وجاء احتمال كونه غَيْرَ ثَقَةً، قالَهُ فِي «فتحِ المُغِيثِ» (٢/٢٧٣).

(٢) «كمُحَمَّدٌ» زِيادةٌ مِنْ مَوْبِدٍ.

(٣) واسمه: عَامِرٌ بْنُ وَاثِلَةَ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ ضُبِطَ وَفَاتَهُ مَمَّنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ.

(٤) يعني ابن الحَكَمِ القرشيَّ الْأُمُوَيِّ، وَلَمْ يَصُحَّ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، لَكِنَّ لَهُ رَؤْيَاً إِنْ شَاءَ اللهُ، قَالَهُ الْمُصْنَفُ فِي «تَارِيْخِهِ» (٢/٧٠٦).



«أَخْبَرْنَا» و«ذَكَرْ لَنَا» و«أَنْبَأْنَا»، وأرفع من ذلك: «حَدَثْنَا» و«سَمِعْتُ».

\* وأمّا في اصطلاح المتأخرين، فـ«أَنْبَأْنَا» و«عَنْ» و«كَتَبْ إِلَيْنَا» واحدٌ.

### المقلوب:

\* هو ما رواه الشّيخ بإسناد لم يكن كذلك، فينقلب عليه ويُنطّ<sup>(١)</sup> من إسناد حديثٍ إلى متّن آخرٍ بعده، ز: أو أن ينقلب عليه اسمُ راوٍ، مثل «مُرّة بن كعب» بـ«كعب بن مُرّة»، و«سَعْد بن سِنَان» بـ«سِنَان بن سَعْد».

\* فمن فعل<sup>(٢)</sup> ذلك خطأً؛ فقريب<sup>(٣)</sup>، ومن تعمّد ذلك ورَكَبَ متّناً على إسناد ليس له؛ فهو «سارقُ الحديث»، وهو الذي يُقال في حقّه: «فلانُ يسرقُ الحديث»، ومن ذلك: أن يسرقَ حديثاً ما سمعه، فيدعى سماعه من رجل<sup>(٤)</sup>.

(١) في «القاموس» (نطط): «نَطَ في الأرض يَنْطُ: ذَهَب».

(٢) في الأصل و ب: «يُعُدُّ»، والمثبت من م.

(٣) أُلْحق في ب بين السطور: «أن ينفعن ويجد الصواب»، ولعلها حاشية.

(٤) في يستفاد من هذا أن سرقة الحديث: تركيب متّن على إسناد ليس له عمداً، وقال المصنف في «تاریخه» (٨١٢/٥): «سرقة الحديث: أن يكون محدثٌ ينفرد بحديث، فيجيء السارق ويدعى أنه سمعه أيضاً من شيخ ذاك المحدث».

تعريف المقلوب  
حكم من وقع منه  
القلب



\* ز: وإن سرقة فأتى بإسناد ضعيفٍ لمتنٍ لم يثبت سندُه؛ فهو أخفُّ جرمًا ممَّن سرق حديثًا لم يصحَّ متنُه ورَكِبَ له إسنادًا صحيحًا؛ فإنَّ هذا نوعٌ من الوضع والافتراء، فإنْ كان ذلك في متون الحلال والحرام؛ فهو أعظمُ إثمًا، وقد تبوأَ بيته في جهنَّم<sup>(١)</sup>.

\* وأمَّا سرقة السَّماع وادعاء ما لم يسمع من الكتب والأجزاء، فهذا كذبٌ مجرَّدٌ، ليس من الكذب على الرَّسول ﷺ، بل من الكذب على الشَّيوخ، ولن يُفلحَ مَن تعاناه، وقلَّ مَن سَرَّ الله عليه منهم، فمنهم مَن يَفْتَضِحُ في حياته، ومنهم مَن يَفْتَضِحُ بعد وفاته، فنسأله الستر والعفو. •



(١) يشير بذلك إلى حديث: «من كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعْمِدًا فَلِيَتَبَوَّأْ بَيْتًا فِي جَهَنَّمَ» رواه أَحْمَدُ بِهذا الْفَنْطَ (٢٨ / ٦٥٧، رقم ١٧٤٥٧)، ولفظ الصَّحَّيْحَيْنِ: «فَلِيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَه مِنَ النَّارِ» البخاري (١١٠) ومسلم (٣).



## القسم الثاني

## التحمُل والأداء

اشترط العدالة  
في الرأوي

المعتبر في تحمل  
الصغير

التحمُل<sup>(١)</sup> :

\* لا تُشترط العدالة حالة التحمُل، بل حالة الأداء، فيَصُح سماعه كافراً وفاجراً وصبياً؛ فقد روى جُبِيرُ بْنُ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰتَاهُمْ سَلَامًا يقرأ في المغرب بـ«الظُّور»<sup>(٢)</sup>، فسَمِعَ ذَلِكَ حَالَ شِرْكِهِ، ورواه مُؤْمِنًا.

\* واصطلاح المحدثون على جعلهم سماع<sup>(٣)</sup> ابن خمس سنين: «سَمَاعًا»، وما دونها: «حضورًا»، وتأنسوا<sup>(٤)</sup> بأنَّ محموداً عَقْلَ مَجَّةً<sup>(٥)</sup>، ولا دليل فيه<sup>(٦)</sup>، والمعتبر فيه:<sup>(٧)</sup> إنَّما هو أهلية الفهم والتَّمييز.

(١) في ب: «فصل»، وأصابها طمس في م.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٥٤)، ومسلم (٤٦٣).

(٣) «سماع» ليست في م و ب.

(٤) المثبت من م، وتأنس واستأنس بمعنى - كما في «تاج العروس» (أ ن س) -، وفي ب: «ويأنسوا»، وهو لحن.

(٥) يُشير إلى حديث محمود بن الرَّبِيع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «عَقْلُتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰتَاهُمْ سَلَامًا مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ ذَلِكَ» أخرجه البخاري (٧٧) ومسلم (٣٣) «٢٦٥»، والمَجَّةُ: طرح الماء من الفم بالترقيق، كما في «هُدَى السَّارِي» (ص ١٨٦).

(٦) «وما دونها...» إلى هنا سقط من الأصل.

(٧) «فيه» زيادة من م و ب.



التصريف في  
الإسناد في رواية  
المصنفات أو  
التقلل منها

### مسألة (١) :

\* يسوغ التصريف في الإسناد بالمعنى إلى صاحب الكتاب أو الجزء، وكره بعضهم أن يزيد في ألقاب الرواية في ذلك، وأن يزيد تاريخ سماعهم وبقراءة من سمعوا؛ لأنَّه قد زائد<sup>(٢)</sup> على المعنى.

\* ولا يسوغ إذا وصلت إلى الكتاب أو الجزء، أن تتصريف في تغيير أسانيده ومتونه، ولهذا قال شيخنا ابن وهب: «ينبغي أن ينظر فيه<sup>(٣)</sup>: هل يجب أو هو مُستحسن؟

وقوَى بعضهم الوجوب<sup>(٤)</sup>، مع تجويزهم الرواية بالمعنى، وقالوا: ما له أن يُغيِّر التصنيف».

قال: (٥) «وهذا كلام فيه ضعف، أمَّا إذا نقلنا من الجزء شيئاً إلى تصانيفنا وتخاريجنا، فإنَّه ليس في ذلك تغيير للتصنيف الأول»<sup>(٦)</sup>.

(١) في ب: «فائدة».

(٢) إلى هنا انتهت نسخة ب.

(٣) أي: المنع من التصريف.

(٤) وهو ابن الصلاح، فقال في «علوم الحديث» (ص ٢١٤): «ليس لأحد أن يُغيِّر لفظ شيء من كتاب مصنف، ويُثبت بدله فيه لفظا آخر معناه؛ فإنَّ الرواية بالمعنى رَّخص فيها من رَّخص لما كان عليهم في ضبط الألفاظ والجمود عليها من الْحَرج والنَّصَب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب، ولأنَّه إن ملك تغيير اللَّفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره».

(٥) «قال» زيادة من م.

(٦) أي: أنَّ التعليل لوجوب المنع من التصريف بأنَّ فيه تغييرًا للتصنيف؛ فيه ضعف؛ =



**ز : قلت :** ولا يسوغ تغيير ذلك إلا في تقطيع حديث ، أو في جمٍع أحاديث مفرقة إسنادها واحد ، فيقال فيه : وبه إلى النبي ﷺ .

### مسألة :

قول : «سمعتْ

فِيمَا تَحَمَّلَهُ  
الرَّاوِي بِالقراءةِ

\* تسمح بعضهم<sup>(١)</sup> أن يقول : «سمعت فلانا» فيما قرأه عليه ، أو يقرؤه عليه الغير ، وهذا خلاف الاصطلاح ، أو من باب الرواية بالمعنى .

ومنه قول المؤرخين : «سمع فلاناً وفلاناً»<sup>(٢)</sup> .

إفراد حديثٍ من

نسخة

### مسألة :

\* إذا أفرد حديثاً من مثل «نسخة همام» أو «نسخة ابن مسهر»<sup>(٣)</sup> ، فإن حافظ على العبارة جاز وفاقاً ، كما يقول

= لأنَّه يلزم منه جواز التَّصْرُف فيما نقله إلى أجزائنا وتخاريجنا ؛ فإنه ليس فيه تغيير للتصنيف المتقدم ، قال في «الاقتراح» (ص ٢٣٥) : «وليس هذا جاريًا على الاصطلاح ؛ فإنَّ الاصطلاح على أن لا تُغيَّر الألفاظ بعد الانتهاء إلى الكتب المصنفة ، سواء رويناها فيها أو نقلناها منها» .

(١) كمالٌ والستينيين ، حكاهم عياضٌ في «الإلماع» (ص ١٢٣-١٢٤) .

(٢) ويمكن الفرق بأنَّ الذي في التَّراجم مجرد الإخبار بالشيوخ ، لا خصوص التَّمييز بين السَّماع وغيره ، قاله في «فتح المغثث» (٢/٣٤٨) .

(٣) رُسِّمت في الأصل : «ان مسهر» ، والمثبت من م ، ويذكر غالباً بابي مسهر .

(٤) النُّسخة : هي الصَّحِيفَة التي تشتمل على أحاديث يتنظمها إسنادٌ واحد ، وهمام بن مُبِّئ الصَّنْعانيُّ صاحب تلك الصَّحِيفَة الصَّحيحة عن أبي هريرة ، وهي نحوُ من مئة وأربعين حديثاً ، حدَّث بها عنه : معمرُ بن راشد ، قاله المصنف في «السِّير» =



مسلم: «فذكر أحاديث، منها: وقال رسول الله ﷺ، وإن المحققون على التَّرْخُص في التَّصْرِيف<sup>(١)</sup> السائغ.

### مسألة:

اختصار الحديث  
وتفطيمه

\* اختصار الحديث وتفطيمه جائز إذا لم يخل معنى.

تقديم المتن على  
الإسناد وتأخيره

\* ومن التَّرْخِيص: تقديم<sup>(٢)</sup> متن سمعه على الإسناد، وبالعكس، كأن يقول: (قال رسول الله ﷺ: «النَّدَمْ توبَة»<sup>(٣)</sup>، أخبرنا<sup>(٤)</sup> به فلان عن فلان).

### مسألة:

استعمال ألفاظ  
الإحالات على  
المتون

\* إذا ساق حديثاً بإسناد، ثم أتبَعَه بإسنادٍ آخر، وقال: «مثله»، فهذا يجوز للحافظ المميّز للألفاظ، فإن اختلف اللفظ قال: «نحوه»، أو قال: «بمعناه»، أو: «بنحوٍ منه».

### مسألة:

الشَّحْمَلُ فِي  
المذكرة

\* إذا قال: «حدَّثنا فلانٌ مذاكرَةً»، دلَّ على وَهْنٍ ما؛ إذ

= (٣١١/٥)، وقد ساقها بتمامها الإمامُ أحمدُ في «مسنده» (١٣/٤٧٥ رقم ٨١١٥ - ٨٢٥٢)، وأفردها بعض المعاصرين، وأمّا ابنُ مُسْهِرٍ فهو أبو مُسْهِرٍ عبدُ الأعلى بنُ مُسْهِرٍ الغَسَانِيُّ، ونسخته مطبوعة، لكنَّها ليست على الوضع المتعارف للنسخ.

(١) المثبت من م، وفي الأصل: «التَّرْخِيص في التَّصْرِيف».

(٢) في م: «ومن التَّرْخُص: تقدُّم».

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٢) وأحمد (٦/٣٧ رقم ٣٥٦٨).

(٤) في م: «حدَّثنا».



السماع من غير  
مقابلة

المذاكرة يُسمح فيها.

\* ومن التّساهل: السماع من غير مقابلة:

- فإن كان كثير الغلط<sup>(١)</sup>; لم يُجز، وإن جوّزنا ذلك فيَصِحُّ فيما صَحَّ من الغلط دون المغلوط.
- وإن نَدَرَ الغلط<sup>(٢)</sup>; فمُحتمل، لكن لا يجوز له فيما بعد أن يُحدّث من أصل شيخه.



(١) أي: إن علم من نفسه كثرة التسيان والخطأ «الاقتراح» (ص ٢٤٢).

(٢) أي: إن كانت تغلب الصحة على الكتابة «الاقتراح» (ص ٢٤٢).



القسم الثالث

آداب المحدث

## آداب المحدث :

\* تصحیح النیۃ من طالب العلم مُتَعِینَة<sup>(١)</sup> :

تصحیح النیۃ

- ز: فمن طلب الحديث للمکاثرة أو للمفاخرة، أو ليريوي، أو ليتناول<sup>(٢)</sup> الوظائف، أو ليُثْنَى عليه وعلى معرفته؛ فقد خسر.

- وإن طلبَهُ اللَّهُ، وللعمل به، وللقرْبَةِ بِكثرةِ الصَّلَاةِ عَلَى نَبِيِّهِ وَلِنَفْعِ النَّاسِ؛ فَقَدْ فَازَ.

- وإن كانت النیۃ ممزوجةً بالأمرین؛ فالحكم للغالب.

- وإن كان طلبَهُ لفَرْطِ الْمُحَبَّةِ فِيهِ، مع قطعِ النَّظرِ عن الأجرِ وعن بنی آدم؛ فهذا كثیرٌ ما يعتري طلبةَ العلوم، فلعلَّ النیۃَ أن يرزقها اللَّهُ بعْدُ.

وأيضاً فمن طلبَ العلم لآخرةِ كسرَهُ العلم وخشعَ اللَّهُ، واستكانَ وتواضعَ، ومن طلبه للدُّنيا تكبَّرَ به وتكثَّرَ<sup>(٣)</sup> وتجَبَّرَ وازدرى بال المسلمين العَامَّةَ، وكان عاقبَهُ أمره إلى سُفَالٍ وَحَقَّارَةً. ●

**فليحتسِبْ المحدث بحديثه<sup>(٤)</sup>؛ رجاء الدُّخُولِ في قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ:**

(١) كذا في النسخ.

(٢) في م: «لينال».

(٣) في م: «تكثَّرَ به وتكبَّرَ».

(٤) في م: «بِتَحْدِيْهِ».



«نَصَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، ثُمَّ أَدَّاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعُهَا»<sup>(١)</sup>.

**بِذَلِ الْنَّفْسِ  
لِلْطَّلْبَةِ  
الْامْتِنَاعُ مِنْ  
الرِّوَايَةِ عِنْدِ  
الْتَّغْيِيرِ**

\* وليبذل نفسه للطلبة الآخيار، لا سيما إذا انفرد.

\* وليمتنع<sup>(٢)</sup> مع الهرام وتغيير الذهن، ز: وليعهد إلى أهله وإخوانه حال صحته: أنكم متى رأيتموني تغييرت فامنعوا من الرواية.

فمن تغيير بسوء حفظ، وله أحاديث معدودة قد أدمن في دربها<sup>(٣)</sup>؛ فلا بأس بتحديثه بها زمان تغييره.

ولا بأس بأن يُجيز مروياته حال تغييره؛ فإنَّ أصوله مضبوطة ما تغييرت، وهو فقد وعى<sup>(٤)</sup> ما أجاز، فإن اخالط وحرف امتنع من أخذ الإجازة منه. ●

**تَرْكُ التَّحْدِيدِ مَعَ  
وُجُودِهِ مَنْ هُوَ  
أُولَئِكُمْ**

\* ومن الأدب: أن لا يُحدِّث مع وجود من هو أولى منه لدینه وإتقانه<sup>(٥)</sup>، وأن لا يُحدِّث بشيءٍ يرويه غيره أعلى منه.

(١) أخرجه أحمد (٢٧/٣٠١ رقم ١٦٧٣٨) بهذا اللفظ من حديث جعير بن مطعم روى عنه، وهو مروي عن جمِيع الصحابة.

(٢) في م: «وليسمع»، وهو خطأ.

(٣) أي: واظبها ولازمها، كما في «المصباح» (د م ن).

(٤) «وهو فقد» هذا الأسلوب مستعملٌ عند المصنف، كما في «تاریخه» (١١/١٣٦) و«هو ابتداً» (٦٠١/١٥)، ومستعملٌ عند غيره أيضًا.

(٥) في «الاقتراح» (ص ٢٤٧): «السِّنَّةُ أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ».



**ز:** وَأَنْ لَا يَعْشَّ الْمُبْتَدِئُونَ، بَلْ يَدْلِهُمْ عَلَى الْمَهْمَمِ فَالْمَهْمَمُ<sup>(١)</sup>،

**فَالَّذِينَ النَّصِيحةَ.**

دلالة المبتدئين  
على المهم  
فالمهمن عدم  
غشم

فإن دلّهم على مُعَمَّرٍ عَامِيٍّ وَعَلِيمٍ قصورهم في إقامة مرويات  
العاميّ؛ نَصَحُهم وَدَلَّهُمْ عَلَى عَارِفٍ يسمعون بقراءته، أو حضر مع  
العاميّ وروى بنزولٍ؛ جمّعاً بين الفوائد. •

\* وُرُوِيَ أَنَّ مَالَكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَغْتَسِلُ لِلتَّحْدِيثِ، وَيَتَبَخَّرُ،  
وَيَطْبِيبُ، وَيَلْبَسُ ثِيابَهُ الْحَسَنَةَ، وَيَلْزَمُ الْوَقَارَ وَالسَّكِينَةَ، وَيَنْبُرُ<sup>(٢)</sup>  
مِنْ يَرْفَعُ صَوْتَهُ<sup>(٣)</sup>.

مراجعة آداب  
مجلس التّحديث

\* وَيُرْتَلُ الْحَدِيثُ<sup>(٤)</sup>، وَقَدْ تَسْمَحَ النَّاسُ فِي هَذِهِ الْأَعْصَارِ  
بِالْإِسْرَاعِ الْمَذْمُومِ، الَّذِي يَخْفِي مَعَهُ بَعْضُ الْأَلْفَاظِ، وَالسَّمَاعُ هَكُذا  
لَا مَزِيَّةَ<sup>(٥)</sup> لَهُ عَلَى الإِجَازَةِ، بَلِ الإِجَازَةِ صَدُقُّ، وَقَوْلُكَ: «سَمِعْتُ  
أَوْ قَرَأْتُ هَذَا الْجَزءَ كُلَّهُ» مَعَ التَّمْتِمَةِ وَدَمْجِ بَعْضِ الْكَلْمَاتِ؛ كَذَبُّ.

ترتيب الحديث  
ترك الإسراع  
المذموم فيه

وَقَدْ قَالَ النَّسَائِيُّ فِي عِدَّةِ أَماَكِنَ مِنْ «صَحِيحِهِ»<sup>(٦)</sup>: «وَذَكَرَ

(١) «فَالْمَهْمَمُ» زِيادةً مِنْ م.

(٢) أي: يُرْجُرُ وَيُنْهَرُ، كَمَا فِي «الْمَصْبَاحِ» (زَبَر).

(٣) روای الخطیب فی «الجامع» (٤٠٦/١).

(٤) أي: يتمهل في قراءته، يقال: رَتَّلَ القرآن ترتيلًا: تمهل في القراءة ولم أتعجل،  
كما في «المصباح» (رَتَلَ).

(٥) في الأصل: «مِيزَةٌ»، والمثبت من م.

(٦) ويعني به كتابه «المجتبى»، وهو المشهور بـ«السُّنْنَ الصُّغْرَى»، ووصفه المصنف =

## عقد مجالس

الإملاء

كلمةً معناها كذا وكذا»<sup>(١)</sup>.

\* وكان الحفاظ يعقدون مجالس للإملاء، ز: وهذا قد عدم

اليوم<sup>(٢)</sup>، والسماع بالإملاء يكون محققاً ببيان الألفاظ  
للمسمع<sup>(٣)</sup> والسامع<sup>(٤)</sup>.

\* ولْيَتَجَنَّبْ رواية المشكلات مما لا تحمّله قلوب العامة،

ز: فإن روى ذلك فليكن في مجالس خاصة.

\* ويحرم عليه رواية الموضوع ورواية المطروح، إلّا أن يُبيّنه

للناس ليحضروه.

= بالصحة بعما لجماعة، كابن عديٰ والدارقطنيٰ والحاكم والخطيب وغيرهم، كما في «النكت» لابن حجر (٤٨١/١) و«القول المعتبر» للسخاوي (ص ٤٩).

(١) في «الاقتراح» (ص ٢٤٩): «ولم يكن المتقدمون على هذا التّساهل، هذا أبو عبد الرحمن النسائي يقول... الخ»، والمراد: أنّ ما شكَ النسائي في لفظه فإنّه يسبقه بقوله: «وذكرَ كلمةً معناها»، قال السخاوي: «لكونه فيما يظهر لم يسمعها جيداً وعلّمها» «فتح المغيث» (٣٧٩/٢)، ومن أمثلة ذلك في «المجتبى»: (٤٣٨) ٢١٣٤ و ٨٨٦ و ٣٧٠٤.

(٢) أي: في زمان المصطفى، ثم أحياء من بعده جماعة، كالعرافيٰ وابنه وابن حجر.  
«فتح المغيث» (٣/٢٥١)، «تدريب الرأوي» (٢/٧٠٥).

(٣) في م: «للمسمع».

(٤) بيان اللّفظ للسامع يكون في حال في إملاء الشّيخ، وبيانه للمسمع - وهو الشّيخ المملّي - يكون في المقابلة بعد الفراغ من الإملاء، وهذا معنى قوله في «الاقتراح» (ص ٢٥٠): «ولأنَّ السّماع يكون محققاً متبيّن الألفاظ، مع العادة في قراءته للمقابلة بعد الإملاء».



القسم الرابع  
معرفة الثقات

الثقة :

\* تُشترط العدالة في الرَّاوي كالشَّاهد، ويمتاز «الثقة» بالضبط

والإتقان.

تعريف الثقة

ز: فإن انصاف إلى ذلك المعرفة والإكثار فهو «حافظ».

تعريف الحافظ

\* والحافظ طبقات<sup>(١)</sup>:

طبقات الحفاظ

في ذرْوَتها :

أبو هريرة رضي الله عنه.

وفي التَّابعِينَ، كابنِ الْمَسِّيَّبِ.

وفي صغارِهم، كالزُّهْريِّ.

وفي أتباِعِهم، كسفیانَ، وشعبةَ، ومالك.

ثُمَّ ابنِ المباركِ، ويحيى بنِ سعيدِ، ووكيعِ، وابنِ مهديٍّ.

ثُمَّ كأصحابِ هؤلاءِ، كابنِ الْمَدِينِيِّ<sup>(٢)</sup>، وابنِ مَعِينِ، وأحمدَ، وإسحاقَ، وخلقَ.

ثُمَّ البخارِيِّ، وأبي زُرْعَةَ، وأبي حاتِمٍ، وأبي داودَ، ومسلمٍ.

(١) جعل المصنف الحفاظ على ثلاث طبقات باعتبار منزلتهم في الحفظ، ورتب حفاظ كل طبقة باعتبار الزَّمن.

(٢) «ثُمَّ كأصحابِ هؤلاءِ، كابنِ الْمَدِينِيِّ» ساقطة من م.



ثَمَ النَّسَائِيُّ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ، وَصَالِحٌ جَزَرَةُ، وَابْنُ حُزَيْمَةُ.

ثَمَ ابْنُ الشَّرْقِيِّ<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

وَمِمَّنْ يُوصَفُ بِالْحَفْظِ وَالْإِتقَانِ [بَعْدَ] هُؤُلَاءِ<sup>(٣)</sup>:

جَمَاعَةُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ.

ثَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَوْنَ<sup>(٤)</sup>، وَمِسْعَرٌ<sup>(٥)</sup>.

ثَمَ زَائِدَةُ<sup>(٦)</sup>، وَاللَّيْثُ<sup>(٧)</sup>، وَحَمَادُ بْنُ زِيدٍ.

ثَمَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَأَبُو أَسَامَةَ<sup>(٨)</sup>، وَغُنْدَرُ<sup>(٩)</sup>، وَابْنُ وَهْبٍ<sup>(١١)</sup>.

(١) في الأصل: «الشَّرْقِيُّ»، وفي م كأنها: «ابن السيرفي»، ولعلَ الصواب ما هو مثبت.

(٢) هو أحمد بن محمد بن حسن، أبو حامد ابن الشَّرْقِيُّ، تلميذ مسلم.

(٣) «هُؤُلَاءِ» زيادة من م، وما قبلها في موضعها خرم، ولعلَها ما أثبت.

(٤) هو عبد الله بن عون بن أرطمان، أبو عون البصري.

(٥) هو مسعر بن كدام بن ظهير الهمالي، أبو سلمة الكوفي.

(٦) هو زائدة بن قدامة الشَّفْقيُّ، أبو الصَّلتِ الكوفيُّ.

(٧) هو الليث بن سعد الفهميُّ، أبو الحارث البصريُّ.

(٨) هو حماد بن أسامة بن زيد القرشيُّ مولاهم، أبو أسامة الكوفيُّ.

(٩) «وغندر» زيادة من م و«الشَّرح المطول للعقود» (ص ٥٩٤)، إلَّا أنها في م: «وابن غندر»، وهو خطأ.

(١٠) هو محمد بن جعفر الهذليُّ، البصريُّ، ويُعرف بـ«غضدر».

(١١) هو عبد الله بن وَهْبٍ بن مسلم القرشيُّ مولاهم الفهريُّ، أبو محمد اليمضريُّ.



ثَمَّ أَبُو خِيَمَةَ<sup>(١)</sup>، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شِيبَةَ<sup>(٣)</sup>، وَابْنُ نُعَيْرٍ<sup>(٤)</sup>،  
وَأَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ.

ثَمَّ عَبَّاسُ الدُّورِيُّ، وَابْنُ وَارَةَ<sup>(٥)</sup>، وَالْتَّرْمذِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ أَبِي  
خِيَمَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ.

ثَمَّ ابْنُ صَاعِدٍ<sup>(٦)</sup>، وَابْنُ زِيَادِ النَّيْسَابُوريِّ<sup>(٨)</sup>، وَابْنُ  
جَوْصَا<sup>(٩)</sup>، وَابْنُ الْأَخْرَمَ<sup>(١٠)</sup>.

ثَمَّ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ<sup>(١١)</sup>، وَابْنُ عَدِيٍّ<sup>(١٢)</sup>، وَأَبُو أَحْمَدَ  
الْحَاكِمَ<sup>(١٣)</sup>.

(١) هو زُهَير بن حرب بن شداد الحرشي، أبو خيema السائني.

(٢) في م: «أَبُو بَكْرٍ خِيَمَة»، وهو خطأ.

(٣) واسمه: عبد الله.

(٤) هو محمد بن عبد الله بن نمير الهمданى الخارفى، أبو عبد الرحمن الكوفى.

(٥) هو محمد بن مسلم بن عثمان الرازى، معروف بـ(ابن واره).

(٦) هو يحيى بن محمد بن صاعد الهاشمى، أبو محمد البغدادى.

(٧) من: «وابن واره» إلى هنا ليس في م.

(٨) هو عبد الله بن محمد بن زياد، أبو بكر النيسابوري.

(٩) هو أحمد بن عمير بن يوسف بن موسى بن جوصا، أبو الحسن الدمشقى.

(١٠) هو محمد بن العباس بن أثيوبي بن الأخرم الأصبهانى.

(١١) واسمه: أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل.

(١٢) هو عبد الله بن عدي بن عبد الله، أبو أحمد الجرجانى.

(١٣) واسمه: محمد بن محمد بن أحمد النيسابوري.



ثَمَّ ابْنُ مَنْدَهٖ<sup>(١)</sup>، وَنَحْوُهُ.

ثَمَّ الْبَرْقَانِيُّ<sup>(٢)</sup>، وَأَبُو حَازِمِ الْعَبْدَوِيُّ<sup>(٣)(٤)</sup>.

ثَمَّ الْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ.

ثَمَّ الْحُمَيْدِيُّ<sup>(٥)</sup>، وَابْنُ طَاهِرٍ<sup>(٦)</sup>.

ثَمَّ السَّلَفِيُّ<sup>(٧)</sup>، وَابْنُ السَّمْعَانِي<sup>(٨)</sup>.

ثَمَّ عَبْدُ الْقَادِرِ<sup>(٩)</sup>، وَالْحَازِمِيُّ<sup>(١٠)</sup>.

ثَمَّ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ<sup>(١١)</sup>، وَابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ - خَطِيبُ تُونْسٍ

<sup>(١٢)</sup>.

(١) هو محمد بن إسحاق بن محمد، أبو عبد الله ابن منهـه.

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد، أبو بكر البرقاني.

(٣) في الأصل: «العبدري»، وهو خطأ، والمثبت من م.

(٤) واسمه: عمر بن أحمد بن إبراهيم.

(٥) هو محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله، أبو عبد الله الحميدي.

(٦) هو محمد بن طاهر بن علي، أبو الفضل المقدسي، يُعرف بابن القيسراني.

(٧) هو أحمد بن محمد بن أحمد، أبو طاهر السلفي.

(٨) هو عبد الكريم بن أبي بكر محمد بن أبي المظفر منصور، أبو سعيد السمعاني.

(٩) هو عبد القادر بن عبد الله، أبو محمد الرهاوي.

(١٠) هو محمد بن موسى بن عثمان، أبو بكر الحازمي.

(١١) هو ضياء الدين، محمد بن عبد الواحد، أبو عبد الله المقدسي، صاحب «الأحاديث المختارة».

(١٢) هو محمد بن أحمد بن عبد الله، ابن سيد الناس، أبو بكر اليعمري الإشبيلي.



ثُمَّ حفيده حافظ وقته أبو الفتح<sup>(١)</sup>.

وممَّن يُعدُّ<sup>(٢)</sup> من الحفاظ في الطبقة الثالثة:

عَدَدُ من الصَّحابة، وخلقُ من التَّابعين وتابعِيهِمْ، وهلَّمَ جرًا  
إلى اليوم.

فمثل يحيى القطان يُقال فيه: إمامٌ، وحجَّةٌ، وثبتٌ، وجهيدٌ،  
وثقةٌ ثقةٌ ثقةٌ<sup>(٣)</sup>.

ثُمَّ ثقةٌ حافظ.

ثُمَّ ثقةٌ متقنٌ.

ثُمَّ ثقةٌ عارفٌ، وحافظ صدوقٌ، ونحو ذلك.

### \* فهؤلاء الحفاظ الثقات:

حكم مفاريد  
الحافظ

- إذا انفرد الرَّجل منهم من التَّابعين؛ فحديثه صحيحٌ.

- وإن كان من الأتباع؛ قيل: صحيحٌ غريبٌ.

- وإن كان من أصحاب الأتباع؛ قيل: غريبٌ فردٌ، ويندر

(١) واسمه: محمد بن محمد بن محمد، فوافق اسمه اسم أبيه وجده، وهو صاحب «النَّسخ الشَّندي»، قال المصنف في «المعجم المختص» (ص ٢٦١): «أحد أئمَّة هذا الشأن . . . جالسته، وسمعت بقراءته، وأجاز لي مرويَّاته».

(٢) المثبت من م، وفي الأصل: «تعدى».

(٣) في م: «ثقة» مفردة، وهو خطأ؛ لأنَّها أدنى درجة من «ثقة حافظ».



تفرّدهم، فتجد الإمامَ منهم عنده مئتا ألف حديثٍ، لا يكاد ينفرد بحديثين ثلاثة.

- ومن كان بعدهم، فأين ما ينفرد به؟ ما علمته، وقد يُوجَد.

**حكم مفاريد الثقات** \*

ثم ننتقل إلى اليقظ الثقة المتوسط المعرفة والطلب، فهو

الذي يُطلق عليه أنه ثقة، وهم جمهور رجال الصَّحِيحين:

- فتابعُهم إذا انفرد . . . .<sup>(١)</sup>؛ خرج حديثه ذلك في الصَّحاح.

- وقد يتوقف كثيرٌ من النقاد في إطلاق الغرابة مع الصَّحة في حديث أتباع الثقات<sup>(٢)</sup>، وقد يُوجَد بعضُ ذلك في الصَّحاح دون بعضه، وقد يُسمى جماعةً من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هشيم وحفص بن غياثٍ منكراً.


- فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة، أطلقوا النكارة

على ما انفرد به، مثل: عثمان بن أبي شيبة، وأبي سلمة

(١) مكان النَّقط كلمة يظهر أنها: «وابعهم»، وهذه صورتها في الأصل:



وهذه صورتها في م:



ولعلها سبق قلم من النَّاسخ حصل من انتقال نظره إلى الكلمة السابقة: «تابعُهم» فكررها، فيحتمل أنَّ الجملة وقعت هكذا: «تابعُهم إذا انفرد بحديثٍ . . . ، والكلام على كلٍّ يستقيم بدونها.

(٢) أي: أتباع التابعين الثقات، فـ«الثقات» صفة لموصوف ممحوظ.



التبُّوْذَكِي ، وَقَالُوا : هَذَا مُنْكَرٌ .

\* فَإِنْ رَوَى أَحَادِيثُ مِنَ الْأَفْرَادِ الْمُنْكَرَةِ ؛ غَمْزَوْهُ ، وَلَيَّنُوا حَدِيثَهُ ، وَتَوَقَّفُوا فِي تَوْثِيقِهِ ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْهَا وَامْتَنَعَ مِنْ رَوَايَتِهَا ، وَجَوَّزَ عَلَى نَفْسِهِ الْوَهَمُ ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ، وَأَرْجَحُ لِعِدَالَتِهِ ، وَلَيْسَ مِنْ حَدِيثِ الشُّكْرَةِ أَنَّهُ لَا يُغَلِّطُ وَلَا يُخْطِئُ ، فَمَنِ الَّذِي يَسْلِمُ مِنْ ذَلِكَ غَيْرَ الْمَعْصُومِ الَّذِي لَا يُقْرَرُ عَلَى خَطَأِ؟!

### فصل

- طرق معرفة الثقة
- (١) التَّنْصِيصُ
- على توثيقه
- (٢) التَّصْحِيحُ لَهُ

\* الشُّكْرَةُ: مَنْ وَثَقَهُ كَثِيرٌ وَلَمْ يُضَعَّفْ .

وَدُونَهُ فِي الرُّتْبَةِ: <sup>(١)</sup> مَنْ لَمْ يُوْثَقْ وَلَا ضُعَّفْ . ●

- إِنْ خَرَّجَ حَدِيثُ هَذَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» ؛ فَهُوَ مُوْثَقٌ <sup>(٢)</sup> بِذَلِكَ .

- زَ: وَإِنْ صَحَّ لَهُ مِثْلُ التَّرْمِذِيِّ <sup>(٣)</sup> وَابْنِ حُزَيْمَةَ ؛ فَجَيِّدُ أَيْضًا .

- وَإِنْ صَحَّ لَهُ <sup>(٤)</sup> كَالْدَارِ قَطْنَيِّ وَالحاكمِ ؛ فَأَقْلُلُ أَحْوَالَهُ حُسْنُ حَدِيثِهِ <sup>(٥)</sup> . ●

(١) «فِي الرُّتْبَةِ» زِيادةً مِنْ مِنْ .

(٢) فِي مِنْ: «مُوْثَقٌ» .

(٣) يُشَكَّلُ عَلَى هَذَا قَوْلُ الْمُصَنَّفِ فِي «الْمِيزَانِ» (٤٠٣/٣): «لَا يَعْتَدِدُ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَصْحِيحِ التَّرْمِذِيِّ» ، وَفِي هَذَا بَحْثٍ ، لَيْسَ هَنَا مَحْلُهُ .

(٤) «وَإِنْ صَحَّ لَهُ كَ» ساقِطَةُ مِنْ مِنْ .

(٥) مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنَّفُ فِي تَصْحِيحِ الْحاكمِ يَعْرَضُهُ قَوْلُهُ فِي «الْمِيزَانِ» (٤/١٧٠) : «يُصَحِّحُ أَحَادِيثَ ساقِطَةً» ، وَيُكَثِّرُ مِنْ ذَلِكَ ، وَقَوْلُهُ فِي «الْتَّذَكِّرَةِ» (٣/١٠٤٢) : «وَلَا

إطلاق طوائف  
اسم الثقة على  
من لم يجرح مع  
ارتفاع الجهالة  
 عنه  
تفسير إطلاق  
الجهالة على  
الراوي

\* وقد اشتهر عند طوائف من المتأخرين:<sup>(١)</sup> إطلاقُ اسم الثقة على من لم يُجرح، مع ارتفاع الجهالة عنه<sup>(٢)</sup> ، وهذا يُسمى<sup>(٤)</sup> «مستوراً»، ويُسمى « محله الصدق»، ويقال فيه: «شيخ». \*

**قولهم:** «مجهولٌ» لا يلزم منه جهالة عينه<sup>(٥)</sup> ، فإنْ جُهِلَ عينه<sup>(٦)</sup> وحاله فأولى أن لا يحتاجوا به.

تقوية حال  
مجهول العين إذا  
كان المنفرد عنه  
من كبار الثقات

\* ز: وإن كان المُنفَرِدُ عنه من كبار الأئمَّات، فأقوى لحاله، ويحتاج بمثله جماعة، كالنسائي وابن حبان<sup>(٧)</sup>.

= ريب أنَّ في (المستدرك) أحاديث كثيرةً ليست على شرط الصَّحة، بل فيه أحاديث موضوعة، شأن (المستدرك) بخارجها فيه.

(١) وصفهم في «الاقتراح» (ص ٢٨٠) بـ(بعض أرباب الحديث).

(٢) أي: جهالة العين، كما في «الاقتراح» (ص ٢٨١).

(٣) لعلَّه يُشير بذلك إلى ابن حبان، فإنه قال مقدمة «الثقة» (١٣/١): «لأنَّ العدل من لم يُعرف منه الجرح، ضُدُّ التَّعديل، فمن لم يُعلَم بجَرحِ فهو عدلٌ إذا لم يَيَّنْ ضُدُّه»، وقال المصنف في «الميزان» (٣/١٨٤) في ترجمة عمارة بن حديد: «ولا يُفرَح بذكر ابن حبان له في الثقات؛ فإنَّ قاعدته معروفةٌ من الاحتجاج بمن لا يُعرف».

(٤) يُسمى ليست في م.

(٥) فالرَّجل قد يكون مجاهلاً عند أبي حاتم ولو روى عنه جماعة ثقات، يعني أنه مجاهول الحال عنده، فلم يَحُكم بضعفه ولا بتوثيقه، قاله المصنف في «تاريخه» (٤/٦١٧)، وانظر تفصيل المصنف في المجهولين باعتبار طبقاتهم في خاتمة «الديوان» (ص ٤٧٨).

(٦) «إنْ جُهِلَ عينه» ليست في م.

(٧) وأمَّا لو روى عنه جماعة، فالجمهور على أنَّ من كان من المشايخ قد روى عنه =



\* ويُنبوء معرفة الثّقّات: تاريخ البخاري<sup>(١)</sup>، وابن أبي حاتم<sup>(٢)</sup>، ز: وابن حبان<sup>(٣)</sup>، وكتاب «تهذيب الكمال»<sup>(٤)</sup>.

### فصل

\* ز: من أخرج له الشّيخان أو أحدهما<sup>(٥)</sup> على قسمين<sup>(٦)</sup>:  
أحدهما: ما احتَجَّا به في الأصول.

حال الرُّواة الذين  
أخرج لهم  
الشّيخان أو  
أحدهما

= جماعة، ولم يأتِ بما يُنكر عليه أنَّ حديثه صحيح، قاله المصنف في «الميزان»  
(٦/٤).

(١) والمراد به كتابه: «التّاريخ الكبير»، وهو مطبوع بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية في الهند.

(٢) والمراد به كتابه: «الجرح والتّعديل»، في عدّة مجلّدات تدلُّ على سعة حفظ الرجل وإمامته، قاله المصنف في «التّاريخ» (٧/٥٣٣)، وقال في «التّذكرة» (٣/٨٣٠): «يقضي له بالرُّتبة المنيفة في الحفظ»، وهو مطبوع بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية في الهند.

(٣) والمراد به كتابه: «الثّقّات»، وهو مطبوع بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية في الهند.

(٤) لشيخ المصنف الحافظ أبي الحجاج المزّي، إليه المنتهى في معرفة الرّجال وطبقاتهم، ومن نظر في كتابه «تهذيب الكمال» علم محله من الحفظ، فما رأيت مثله ولا رأى هو مثل نفسه . . . وكلُّ أحدٍ يحتاج إلى «تهذيب الكمال»، قاله المصنف في «المعجم المختص» (ص ٢٩٩)، وهو مطبوع في دار الرّسالة بتحقيق الدكتور بشار عواد معروف.

(٥) «أو أحدهما» زيادة من «الحاوي» للسيوطى (٢/١١٣) في نقله عن المصنف.

(٦) لم يفضل في «الاقتراح» (ص ٢٨٢) في هذه المسألة كما فضل المصنف، فوضعت علامة الزّيادة على المسألة كلّها؛ لعسر تمييز زيادات المصنف.

وثنائيهما: من خرّجا له متابعةً وشهادةً واعتباراً.

فمن احتجَّا به أو أحدهما، ولم يُوثق ولا غُمز؛ فهو ثقةٌ،  
حديثه قويٌّ.

ومن احتجَّا به أو أحدهما<sup>(١)</sup>، وتُكُلّم فيه:

- فتارةً يكون الكلامُ فيه تعلّتاً، والجمهورُ على توثيقه؛ فهذا  
حديثه قويٌّ أيضاً<sup>(٢)</sup>.

- وتارةً يكون الكلامُ في تلينه وحفظه له اعتبارٌ؛ فهذا حديثه لا  
ينحطُ عن مرتبة الحسن التي قد نُسّمِّيها: من أدنى درجات  
الصَّحِيح<sup>(٣)</sup>، فما في الكتابين - بحمد الله - رجلٌ احتجَّ به البخاريُّ  
ولا مسلمٌ في الأصول ورواياته ضعيفةٌ، بل حسنةٌ أو صحيحةٌ.

ومن خرّج له البخاريُّ أو مسلمٌ في الشواهد والمتابعات؛  
ففيهم من في حفظه شيءٌ، وفي توثيقه تردد<sup>(٤)</sup>. ●

(١) «ولم يُوثق . . .» إلى هنا زيادةً من م و«الحاوي».

(٢) «أيضاً» زيادة من م و«الحاوي».

(٣) مثل: (مطر الوراق)، لا ينحطُ حديثه عن رتبة الحسن، وقد احتجَ به مسلم. و(أبي  
بكر النهشلي)، صدوقٌ، احتجَ به مسلمٌ وغيره. قاله المصنف في «السير» (٥/٤٥٣ و٧/٣٣٣).

(٤) ولا ينحطُ إلى درجة الاطراح، ففي ترجمة ابن أبي المخارق من «الميزان» (٢/٥٦٤): «أخرج له البخاريُّ تعليقاً، ومسلمٌ متابعة، وهذا يدلُّ على أنه ليس  
بمطْرِح».



فكلُّ مَنْ خُرِّجَ لَهُ فِي الصَّحِيحِ فَقَدْ قَفَزَ الْقَنْطَرَةَ<sup>(١)</sup>، فَلَا يُعْدَلُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>، إِلَّا بِرُهَانٍ بَيِّنٍ<sup>(٣)</sup>.

\* نعم، الصَّحِيحُ مراتب، والثُّقَاتُ طبقات، فليس مَنْ وُثِّقَ مطلقاً كَمَنْ تُكَلِّمُ فِيهِ، وليس مَنْ تُكَلِّمُ فِي سُوءِ حفظه مع صدقه<sup>(٤)</sup> واجتهاده في الطلب كمن ضعفوه، ولا من ضعفوه ورَوَّا له كمن تركوه، ولا من تركوه كمن اتَّهموه وكذَّبوا، فالترجيح يدخلُ عند تعارضِ الروايات.

\* ز: وَحَضْرُ الثِّقَاتِ فِي مَصَنَّفِ الْمُتَعَذِّرِ، وَضَبْطُ عَدْدِ الْمَجْهُولِينَ مُسْتَحِيلٌ.

\* فَأَمَّا مَنْ ضُعِّفَ أَوْ قِيلَ فِيهِ أَدْنَى شَيْءٍ، فَهَذَا قَدْ أَلْفَتُ فِيهِ

(١) نَقَلَ فِي «الاقتراح» (ص ٢٨٣) عَنِ الْحَافِظِ أَبِي الْحَسْنِ الْمَقْدُسِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الرَّجُلِ الَّذِي يُخْرِجُ عَنِ الْمُسْكَنِ فِي الصَّحِيحِ: «هَذَا جَازَ الْقَنْطَرَةَ»، وَقَالَ: «يَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّهُ لَا يُلْتَفَتُ إِلَى مَا قِيلَ فِيهِ، وَهَكُذا نَعْتَقِدُ وَهَذَا نَقْوِلُ».

(٢) فِي م و«الحاوي»: «فَلَا مَعْدِلٌ لَهُ».

(٣) قَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي «النُّكْتَ عَلَى مَقْدِمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ» (٩١٩ / ٣): «وَهَا هُنَا فَائِدَةٌ جَلِيلَةٌ، وَهُوَ مَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَأَخَّرِينَ فِي الرَّجُلِ إِذَا رُوِيَ لَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَقَدْ تُكَلِّمُ فِيهِ؛ أَنْ يَعْتَمِدُوهُ، وَيَقُولُوا: قَدْ جَازَ الْقَنْطَرَةَ . . . وَجَرَى عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظِ أَبْوَ الْحَجَّاجِ الْمَزِيِّ وَالْذَّهَبِيِّ وَغَيْرِهِمْ مَمَّا يَظْهَرُ مِنْ تَصْرُّفِهِمْ».

(٤) «مَعْ صَدِقَةٍ» زِيَادَةُ مِنْ م.



مختصرًا سَمِّيَتُه بـ«المغني»<sup>(١)</sup>، وبسطتُ فيه مؤلَّفًا سَمِّيَتُه بـ«الميزان»<sup>(٢)</sup>.

### فصل

\* ز: ومن الثّقّات الذين لم يُخْرَج لهم في الصّحّيحةين خلقُ، منهم: من صَحَّح لهم التّرمذىُ وابنُ خزيمة، ثُمَّ من روى لهم النّسائيُ وابنُ حِبَّان وغيرُهما، ممَّن<sup>(٣)</sup> لم يضعّفهم أحدُ، واحتَاجَ هؤلاء المصنّفون برواياتهم<sup>(٤)</sup>.

\* وقد قيل في بعضهم: «فلانُ ثقة»، «فلانُ صدوق»، «فلانُ لا بأس به»، «فلانُ ليس به بأس»، «فلانُ محلُّه الصّدق»، «فلانُ شيخ»، «فلانُ مستور»، «فلانُ روى عنه شعبة أو مالك أو يحيى بن سعيد»<sup>(٥)(٦)</sup>، وأمثالُ ذلك، كـ: «فلانُ حسنُ الحديث»، «فلانُ صالح الحديث»، «فلان صدوق إن شاء الله».

(١) واسمه تامًّا: «المغني في الضعفاء»، قال السُّيوطيُّ في «ذيل الطّبقات» (٥/٣٤٨): «مختصر نفيس»، وهو مطبوعٌ بتحقيق الدكتور نور الدين عتر.

(٢) واسمه تامًّا: «ميزان الاعتدال في نقد الرجال»، وهو من أجل الكتب، قاله ابن السُّبكي في «الطبقات الكبرى» (٩/١٠٤)، طُبع مرارًا.

(٣) في الأصل: «ثُمَّ لم يضعّفهم».

(٤) «برواياتهم» ليست في م.

(٥) «بن سعيد» زيادة من م.

(٦) أي: ونحوهم ممَّن شُهِر بالشُّبه فيمن يروي عنهم، أو كان لا يروي إلَّا عن الثّقّات.



فهذه العبارات كلها جيدة، ليست مضعفة لحال الشّيخ، نعم ولا مُرْقِيَّةً لحديه إلى درجة الصّحة<sup>(١)</sup> الكاملة المتفق عليها، لكن كثيراً ممّن ذكرنا متجادب بين الاحتجاج به<sup>(٢)</sup> و عدمه.

وقد قيل في جماعاتٍ: «ليس بالقوى» واحتُجَّ به، وهذا النّسائي قد قال في عدّة<sup>(٣)</sup>: «ليس بالقوى»، ويُخرج<sup>(٤)</sup> لهم في كتابه، فإنَّ قولنا<sup>(٥)</sup>: «ليس بالقوى» ليس بجرحٍ مُفسِّدٍ<sup>(٦)</sup>.



(١) المثبت من م، وفي الأصل: «الصالحة».

(٢) «به» ليس في م.

(٣) في م: «جماعة».

(٤) في م: «احتُجَّ».

(٥) المثبت من م، وفي الأصل: «قال: قولنا...»، وهو يفيد أنَّ المقول من كلام النّسائي، والأظهر أنَّ هذا خطأً من النّاسخ؛ لأنَّني لم أقف - بعد تتبعِ - على من نسب هذا القول للنّسائي، وهو مما يُحرَص على نقله.

(٦) م: «مفسَّر».



## القسم الخامس

## معرفة الضعفاء

\* والكلام في الرواية يحتاج إلى وَرَعٍ تَامٌ، وبراءة من الهوى والميْل، وخبرة كاملة بالحديث وعلله ورجاله.

أمور ينبغي  
مراعاتها في  
الكلام في الرواية

\* ز: ثم نحن نفتقر إلى تحرير<sup>(١)</sup> عبارات التعديل والجرح، وما بين ذلك من العبارات المتجاذبة.

(١) الورع التَّام  
والخبرة بالحديث  
وعلله ورجاله

\* ثم أهُم من ذلك أن نعلم بالاستقراء التَّام: عُرِفَ ذلك الإمام الحِبْيَدُ، واصطلاحَه، ومقاصده بعباراته.

(٢) تحرير  
عبارات الجرح  
والتعديل

فكثيراً ما يقول البخاري<sup>(٢)</sup>: «سكتوا عنه»، وظاهرها أنَّهم ما تعرَّضوا له بجرحٍ ولا تعديلٍ، وعلمونا معتقده<sup>(٣)</sup> بها بالاستقراء<sup>(٤)</sup>: أنها بمعنى «تركوه».

وكذا عادته إذا قال: «فيه نظر»، بمعنى<sup>(٥)</sup> أنه متَّهم أو ليس بشقة، فهو عنده أسوأ حالاً من الضعيف<sup>(٦)</sup>.

(١) «تحرير» ليست في م.

(٢) المثبت من م، وفي الأصل: «عباراته الكبير أما يقول البخاري».

(٣) كذا في الأصل، ولم تَتَضَعَّ في م بسبب وقوع حُرْمٍ، ولعلَّها: «مقاصده».

(٤) وصف ابن حجر في «الترهة» (ص ١٣٨) المصنَّف بأنَّه من أهل الاستقراء التَّام في علم الرجال.

(٥) في م: «تعيَّن».

(٦) قال الحافظان المزي والذَّهبي: «هو نظير قولنا: متَّهوم أو مطرود»، نقله الزَّركشي في «النُّكَت على مقدمة ابن الصَّلاح» (١٠١٨/١).



وبالاستقراء إذا قال أبو حاتم: «ليس بالقوىّ» يريد بها أنَّ هذا الشَّيخ لم يبلغ درجة القويَّ الثَّبتِ.

والبخاريُّ قد يُطلق على الشَّيخ: «ليس بالقوى» ويريد أنَّه ضعيف.

\* ومن ثَمَ قيل في حَكَام<sup>(١)</sup> الجرح والتعديل: فيهم<sup>(٢)</sup> من نَفْسُه حادُّ في الجَرْح<sup>(٣)</sup>، وفيهم من هو معتدل، وفيهم من هو متَّسِّلٌ. فالحادُّ فيهم: يحيى بن سعيد، وابن معين، وأبو حاتم، وابن خراشٍ، وغيرُه<sup>(٤)</sup>.

(٣) النَّظر في حال الجارح من حيث الحدة أو التَّساهل أو الاعتدال

والمعتدل فيهم: أحمد بن حنبل، والبخاريُّ، وأبو زُرْعَة<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: «حكاية»، والمثبت من م و«الشرح المطول للعقود» (ص ٢٤٥)، وهو المناسب للسياق، وسيأتي استعمال المصنف هذا اللُّفظ في قوله: «... وحَكَام القسط»، قوله: «والحاكم منهم يتكلّم بحسب اجتهاده».

(٢) في الأصل: «فمنهم»، والمثبت من م و«الشرح المطول للعقود» (ص ٢٤٥).

(٣) متعنتُ في التَّوثيق، مثبتُ في الجَرْح، يغمز الرَّاوِي بالغلطتين والثَّلاث، ويُلَيِّن بذلك حديثه، فهذا إذا وثَّقَ شخصًا، فعَضَّ على قوله بناجذِيك، وتمسَّك بتوثيقه، وإذا ضعَّف رجلاً فانظر هل وافقه غيرُه على تضعيفه؟ فإنْ وافقه ولم يُوْثِّق ذاك أحدُ من الحذَّاق؛ فهو ضعيف، وإنْ وثَّقه أحدُ فهذا الذي قالوا فيه: لا يُقْبَل تجريحُه إلَّا مفسَّرًا، قاله المصنف في جزء «ذكر من يعتمد عليه في الجرح والتعديل» (ص ١٧٢).

(٤) كالنسائيُّ والجوزجاني والأزدي، كما في جزء «ذكر من يعتمد عليه في الجرح والتعديل» (ص ١٧٢)، و«الميزان» (١/٤٠٠ و ٩٥).

(٥) وابن عدي، كما في جزء «ذكر من يعتمد عليه في الجرح والتعديل» (ص ١٧٢).

والمساهم كالترمذني<sup>(١)</sup>، والحاكم، والدارقطناني في بعض الأوقات<sup>(٢)</sup>.

**✿** وقد يكون نفس الإمام فيما وافق مذهبَه أو في حال شيخه ألطاف منه فيما كان بخلاف ذلك، والعصمة للأنبياء والصديقين وحكام القسط<sup>(٣)</sup>.

**(٤) التَّظْرِفُ** في حال المجرح مع الجار

ولكن هذا الدين مؤيدٌ محفوظٌ من الله تعالى، لم يجمع علماؤه على ضلاله، لا عمداً ولا خطأ، فلا يجتمع اثنان على توثيق ضعيف، ولا على تضييف ثقة<sup>(٣)</sup>، وإنما يقع اختلاف عباراتهم<sup>(٤)</sup> في مراتب القوَّة أو مراتب الضعف.

(١) وابن حبان والبيهقي، كما في جزء «ذكر من يعتمد عليه في الجرح والتعديل» (ص ١٧٢)، و«الميزان» (٣/١٨٤).

(٢) إثبات العصمة للصديقين وحكام القسط يخالفه قول المصنف نفسه في «السيير» (٧/٤٠): «لسنا ندعى في أئمَّة الجرح والتعديل العصمة من الغلط النادر، ولا من الكلام بنفسي حادٌ فيمن بينهم وبينه شحنة وإحنة»، وقال في «الميزان» (١/٤٧): «فإنما لا ندعى العصمة من السهو والخطأ في الاجتهاد في غير الأنبياء».

(٣) أي: لم يجمع العلماء على توثيق ضعيف، ولا تضييف ثقة، فهو كقولهم: هذا لا يختلف فيه اثنان، ويؤيد ذلك قول المصنف في سباق هذه الجملة: «لم يجمع علماؤه على ضلاله»، قوله في «السيير» (١١/٨٢): «وإذا اتفقا على تعديلٍ أو جرحٍ؛ فتمسّك به، وأغضضْ عليه بناجذبَك، ولا تتجاوزه فتندم، ومن شدَّ منهم فلا عِبرةَ به»، وانظر: حاشية «الرفع والتكامل» (ص ٢٨٦).

(٤) في الأصل: «اختلافهم»، والمثبت من م، وهو موافق لما نقله الكمال الشُّعُّي عن المصنف في «نتيجة النظر» (ص ٢٥٦).



**حَكْم رَوَاية  
الْمُبْتَدِع**

والحاكم<sup>(١)</sup> منهم يتكلّم بحسب اجتهاده وقوّة معارفه، فإن بَدَر<sup>(٢)</sup> خطئه في نقاده<sup>(٣)</sup> فله أجرٌ واحدٌ<sup>(٤)</sup>، والله الموفق.

\* وهذا فيما إذا تكلّموا في نقد شيخ وزنه<sup>(٥)</sup> في حفظه وغلطه، فإن كان كلامهم فيه من جهة معتقده، فهو على مراتب<sup>(٦)</sup>:

فمنهم: من بدعته غليظة<sup>(٧)</sup>، ومنهم: من بدعته دون ذلك<sup>(٨)</sup>.

ومنهم: الداعي إلى بدعته، ومنهم: الكافُ، وما بين ذلك.

فمتى جمع الغلظ والدّعوة؛ تُجنب الأخذُ عنه.

ومتى جمع الخفة والكافَ؛ أخذوا عنه وقبلوه.

**فالغَلَظ** : كغلاة الخوارج والجهمية والرافضة.

(١) وقع في «نتيحة النّظر» (ص ٢٥٦) نقلاً عن المصنّف: «والواحد».

(٢) أي: ظهر، والبادرة: الخطأ، كما في «المصباح» (ب در).

(٣) في م: «نقد».

(٤) يُشير إلى حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعاً: «إذا حكم الحاكم، فاجتهد، ثم أصاب؛ فله أجران، وإذا حكم، فاجتهد، ثم أخطأ؛ فله أجرٌ» رواه البخاري (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦).

(٥) أي: درجته، وهذا التعبير مستعملٌ عند المصنّف في مواضع، كما في «التذكرة» (١٢٩/١)، (١٨١/١)، و«السّير» (٢٥٧/٦) (٩٥/٧).

(٦) في م: « فهو مراتب».

(٧) وهي البدعة الكبرى، كما في «الميزان» (٤٩/١).

(٨) وهي البدعة الصغرى، كما في «الميزان» (٤٩/١).



**والخِفَةُ: كالتشيُّع والإرجاء<sup>(١)</sup>.**

**وأَمَّا من استحلَّ الكذب نصْرًا لرأيه - كالخطابيَّة<sup>(٢)</sup> - فبالأولى ردُّ حديثه.**

＊ قال شيخنا ابن وهب:

آيات تدخل على  
المتكلمين في  
الجح  
(١) اختلاف  
العائد

«العَقَائِدُ أَوْجَبَتْ تَكْفِيرَ الْبَعْضَ لِلْبَعْضِ<sup>(٣)</sup>، أَوِ التَّبَدِيعُ، وَأَوْجَبَتْ الْعَصَبَيَّةُ، وَنَشَأَ مِنْ ذَلِكَ الطَّعْنُ بِالتَّكْفِيرِ وَالتَّبَدِيعِ.

وهو كثيرٌ في الطَّبِقةِ الْمُتوسِّطةِ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ.

والذي تقرَّر عندنا: أَنَّه لا تُعتبر المذاهب في الرِّواية، ولا نُكَفِّرُ أحدًا من أهل القبلة<sup>(٤)</sup>، إِلَّا بإِنْكَارِ مَتَوَاتِرٍ مِنَ الشَّرِيعَةِ، فَإِذَا اعْتَقَدْنَا ذَلِكَ، وَانْصَمَّ إِلَيْهِ الْوَرْعُ وَالضَّبْطُ وَالْتَّقْوَى؛ فَقَدْ حَصَلَ

(١) وَجَمِيعُ تَصْرِيفَاتِ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ تُؤَذِّنُ بِأَنَّ الْمُبَدِّعَ إِذَا لَمْ تُبْعَجْ بِدُعْتِهِ خَرُوجَهُ مِنْ دَائِرَةِ الإِسْلَامِ، وَلَمْ تُبْعَجْ دَمَهُ؛ فَإِنَّ قَبْوَلَ مَا رَوَاهُ سَاعِنْ، وَهَذِهِ الْمُسَالَةُ لَمْ تَبْرُهَنْ لِي كَمَا يَنْبَغِي، وَالذِّي اتَّضَحَ لِي مِنْهَا أَنَّهُ مِنْ دَخْلِ فِي بَدْعَةِ أَهْلِ الْكَذْبِ وَالْمُنْكَرِ؛ فَقَدْ حَصَلَ أَمْعَنْ فِيهَا؛ يُقْبَلُ حَدِيثُهُ، قَالَهُ الْمُصَنَّفُ فِي «السِّيرِ» (٧/١٥٤).

(٢) وَهِيَ فِرْقَةٌ مِنَ الرَّوَافِضِ، مَنْسُوبَةٌ إِلَى أَبِي الْخَطَابِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْأَجْدَعِ الْأَسَدِيِّ، عُرِفُوا باسْتِحْلَالِ الْكَذْبِ، بَلْ سَائِرِ الْمَحَرَّماتِ، وَالَّذِيْنَ بِشَهَادَةِ الزُّورِ لِمَوْافِقِيْهِمْ. انْظُرْ: «مَقَالَاتُ الْإِسْلَامِيِّينَ» لِلْأَشْعَرِيِّ (١/٧٦)، وَ«فِرَقُ الشِّيَعَةِ» لِلْمَؤَبَّخِيِّ (ص ٥٢).

(٣) «لِلْبَعْضِ» لَيْسَ فِي م.

(٤) الْمُبَثِّتُ مِنْ مَنْ وَهُوَ الْمُوَافِقُ لِـ«الاقتراحِ» (٢٩٢)، وَفِي الْأَصْلِ: «وَلَا تَكْفِيرُ أَهْلَ الْقُبْلَةِ».



معتمد الرواية، وهذا مذهب الشافعى رحمه الله، حيث يقول: (أقبل شهادة أهل الأهواء إلّا الخطابيَّة من الروافض) <sup>(١)</sup><sub>(٢)</sub>.

\* قال شيخنا: «وهل تُقبل رواية المبتدع فيما يُؤيد به مذهبه؟ فمن رأى ردَّ الشهادة بالتهمة لم يقبل.

\* ومن كان داعيَّةً متغاهراً ببدعته؛ فليُترك إهانةً له وإنحصاراً لمذهبه، اللهم إلّا أن يكون عنده أثرٌ تفرَّد به، فنُقدِّم سماعه منه.

وي ينبغي أن نتفقَّد حال الجار مع من تَكَلَّم فيه باعتبار الأهواء، فإن لاح لك انحرافُ الجار، ووُجِدَ توثيق المجروح من جهةٍ أخرى؛ فلا تحفِلُ بالمنحرف <sup>(٣)</sup> وبغمزه المبهم <sup>(٤)</sup>، وإن لم تجد توثيق المعموز فتأنَّ وترفق» <sup>(٥)</sup>.

\* قال شيخنا ابن وهب رحمه الله:

(ومن ذلك <sup>(٦)</sup>: الاختلاف الواقع بين المتصوفة وأهل العلم

(٢) الاختلاف  
بين المتصوفة  
وأهل العلم  
الظاهر

الظاهر) <sup>(٧)</sup>، فقد وقع بينهم تناُفٌ أوجب كلام بعضهم في بعض.

(١) حكاَ عنه بمعنى: الخطيب في «الكتفمية» (١/٣٠٣).

(٢) الاقتراح (ص ٢٩١).

(٣) أي: لا تُبالي ولا تهتم به، كما في «المصباح» (ح ف ل).

(٤) في م: «المتّهم»، والمثبت موافقٌ لـ«الاقتراح».

(٥) الاقتراح (ص ٢٩٣).

(٦) أي: الآفات الدّاخلة على المتكلّمين في الجرح.

(٧) عَبَرَ ابن السُّبْكِيَّ في نقله كلام ابن دقِيق العيد في «طبقاته» (٢/١٩) عن أهل العلم =



وهذه غَمْرَة<sup>(١)</sup> لا يَخلُص منها إِلَّا العالَمُ الْوَافِي بِشَواهِدِ الشَّرِيعَةِ، وَلَا أَحْصِرُ ذَلِكَ فِي الْعِلْمِ بِالْفَرَوْعَةِ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِّنْ أَحْوَالِ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الصُّوفِيَّةِ<sup>(٢)</sup> لَا يَفِي بِتَمْيِيزِ حَقِّهِ مِنْ بَاطِلِهِ عِلْمَ الْفَرَوْعَةِ، بَلْ لَا بَدَّ مَعَهُ<sup>(٣)</sup> مِنْ مَعْرِفَةِ الْقَوَاعِدِ الْأَصْوَلِيَّةِ، وَالتَّمْيِيزُ بَيْنَ الْوَاجِبِ وَالْجَائزِ، وَالْمُسْتَحِيلِ عَقْلًا وَالْمُسْتَحِيلِ عَادَةً.

وَهُوَ مَقَامٌ خَطِيرٌ؛ إِذَا قَادَهُ فِي مُحِقٍّ<sup>(٤)</sup> الصُّوفِيَّةِ دَاخِلٌ فِي حَدِيثٍ: «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ»<sup>(٥)</sup>، وَالْتَّارِكُ لِإِنْكَارِ الْبَاطِلِ مَمَّا سَمِعَهُ مِنْ بَعْضِهِمْ تَارِكٌ لِلْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ.

\* ومن ذلك: الكلامُ بِسَبَبِ الْجَهْلِ بِمَرَاتِبِ الْعِلْمِ، فِيحتاجُ إِلَيْهِ فِي الْمُتَأْخِرِينَ أَكْثَرَ<sup>(٦)</sup>، فَقَدْ انتَشَرَتْ عِلْمُ الْأَوَّلِينَ، وَفِيهَا حَقُّ

<sup>(٣)</sup> الجهل  
بِمَرَاتِبِ الْعِلْمِ

= الظَّاهِرُ بِ(أصحابِ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ: «وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ دَاخِلٌ فِي قَسْمٍ مُخَالِفٍ لِلْعَقَائِدِ، وَإِنْ عَدَّهُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ غَيْرَهُ»، وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الصُّوفِيَّةُ مِنْ تَقْسِيمِ الْعِلْمِ إِلَى حَقِيقَةٍ وَهُوَ الْعِلْمُ الْبَاطِنُ، وَإِلَى شَرِيعَةٍ وَهُوَ الْعِلْمُ الظَّاهِرُ، بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ.

(١) غَمْرَةُ الشَّيْءِ: شِدَّدُهُ وَمُنْهَمَّكُهُ «تاجُ الْعَرُوسِ» (غَمَر).

(٢) فِي مَ: «فَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الصُّوفِيَّةِ».

(٣) «مَعَهُ» زِيَادَةُ مِنْ «مَ»، وَفِي «الاقتراح»: «مَعَ ذَلِكَ».

(٤) فِي مَ: «مَحِقٌّ».

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٣٩٨٩) مِنْ حَدِيثِ مَعاذِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِلِفْظِ: «وَإِنَّ مَنْ عَادَى لَهُ وَلِيًّا؛ فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْمُحَارَبَةِ»، وَأَصْلُهُ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ (٦٥٠٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِلِفْظِ: «فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ»، وَانْظُرْ: «جَامِعُ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَ» (٣٣٠ / ٢).

(٦) وَالْمُتَقَدِّمُونَ قَدْ اسْتَرَاحُوا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ؛ لِعَدْمِ شَيْوَعِ هَذِهِ الْأَمْوَارِ فِي زَمَانِهِمْ =



كالحساب والهندسة والطب، وباطلٌ كالقول في الطبيعيات وكثيرٌ من الإلهيات وأحكام<sup>(١)</sup> النجوم.

فيحتاج القادح أن يكون مميّزاً بين الحق والباطل، لئلا<sup>(٢)</sup> يُكفر من ليس بكافر أو يقبل رواية الكافر.

\* ومنه: **الخلل الواقع بسبب عدم الورع والأخذ بالتوهم**  
والقرائن التي قد تختلف، قال عليه السلام: «الظن أكذب الحديث»<sup>(٣)</sup>،  
فلا بدّ من العلم والتقوى في الجرح، فلصعوبة اجتماع هذه  
الشّرائط في المزّكين؟ عظم خطر الجرح والتعديل<sup>(٤)</sup>.

٤) عدم الورع  
والأخذ بالتوهم



---

= «الاقتراح» (ص ٣٠٠).

(١) في م: «أحكام»، والمثبت موافق لـ«الاقتراح» (ص ٢٩٩).

(٢) المثبت من م، وهو الموافق لـ«الاقتراح»، وفي الأصل: «فلا».

(٣) رواه البخاري<sup>رض</sup> (٥١٤٣) ومسلم (٢٥٦٣).

(٤) الاقتراح (ص ٢٩٧).



## القسم السادس

## المُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَالِفُ

المُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَالِفُ<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup>

\* ز: فُنْ واسعٌ مهمٌّ، وأهمُّه ما تكرَّر وَكُثُر.

وقد يندر<sup>(٣)</sup>، كـ(أَجْمَدَ بن عُجْيَانَ)<sup>(٤)</sup>، وـ(آبَيُ اللَّحْمِ)<sup>(٥)</sup>، وـ(ابن أَتَشَ الصَّنْعَانِي)<sup>(٦)</sup>، وـ(مُحَمَّدَ بن عَبَادَةَ الْوَاسِطِيَّ الْعِجْلِيَّ)<sup>(٧)</sup>، وـ(مُحَمَّدَ بن حُبَّانَ الْبَاهِلِيَّ)<sup>(٨)</sup>، وـ(شُعَيْثَ بْنَ مُحْرِزٍ)<sup>(٩)</sup>، والله أعلم<sup>(١٠)</sup>. ●

## تمَّتِ المُوقِظة

(١) في الأصل: «المُخْتَالِفُ وَالْمُؤْتَلِفُ»، والمثبت من م، وهو الموافق لـ«الاقتراح» (ص ٢٧٣).

(٢) وهو أن يشتراك أسمان في صورة الخط، ويختلفا في النطق. «الاقتراح» (ص ٢٧٣).

(٣) في م: «وَأَهْمُّهُ مَا يَتَكَرَّرُ» وليس فيه: «وَكُثُرُ»، وقد يندر.

(٤) والتَّادر: هو ما قَلَّتْ فيه المخالفة من أحد الطرفين، حتَّى إنَّ بعضه لا يختلف فيه إلَّا بالنسبة إلى رجلٍ واحدٍ «الاقتراح» (ص ٤٣٠).

(٥) في «المثبتة» للمصنف (ص ٣): «(أَحْمَد) الجَادَةُ، وبالجِيمِ: (أَجْمَدَ بن عُجْيَانَ)».

(٦) في «المثبتة» (ص ١٠): «(أَبَيِ): واضحٌ، وبمِدٌ وكسرٌ: (آبَيُ اللَّحْمِ) صحابيٌّ».

(٧) في «المثبتة» (ص ٣٤): «(أَنَسُ): ظاهرٌ، وـ(مُحَمَّدَ بن الحسن بن أَتَشَ الصَّنْعَانِي) فردٌ معاصرٌ لعبد الرَّزَاقِ».

(٨) في «المثبتة» (ص ٤٣٠): «(عَبَادَة) عَدَّةُ، وبالفتح: . . . وـ(مُحَمَّدَ بن عَبَادَةَ الْوَاسِطِيُّ) شيخ للبخاري».

(٩) في «المثبتة» (ص ١٣١): «وبالكسر وبموحدة (حِبَّان) واسعٌ، . . . وـ(مُحَمَّدَ بن حُبَّانَ)، وهو بالضم، وبروي عنـه الطَّبرانيُّ والجعافيُّ، وهو باهليٌّ معمرٌ».

(١٠) في الأصل: «محرر» بالراء، وهو تصحيف.

(١١) في «المثبتة» (ص ٣٩٧): «(شُعَيْب) كثير، وبمثابة: (شُعَيْثَ بْنَ مُحْرِزٍ)».

(١٢) في آخر الأصل: «تمَّتِ المقدمة الموقظة، علَّقَها لنفسه الفقير: إبراهيمُ بن



= عمر بن حسن الرباط الروحاني، في الليلة التي يُسفر صباحها عن الخميس، خامس عشر ربيع الأول، سنة اثنتين وثلاثين وثمان مئة، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبّين، وعلى آله وصحبه أجمعين». وفي آخر م: «والحمد لله وحده، وصلواته على سيدنا محمد وآلته وصحبه، وحسينا الله ونعم الوكيل، فرغ من تقييده - ثالث عشر حجّة عام خمسة وثلاثين وثمان مئة - العبد الفقير إلى الله تعالى محمد الحسين بن أمير المؤمنين أبي العباس أحمد بن محمد بن أمير المؤمنين أبي يحيى أبي بكر، لطف الله عزّ وجلّ بهم، ورحمهم بمنه وكرمه».



## فهرس المحتويات

٥	تقديم الشيخ عبد العزيز السعید - وفقه الله -
٧	المقدمة .....
٩	❖ المبحث الأول: التعريف بالحافظ الذهبي .....
١١	❖ المبحث الثاني: عنوان الكتاب ونسبة إلى المصنف .....
١١	عنوان الكتاب: .....
١٢	نسبة الكتاب إلى المصنف: .....
١٤	❖ المبحث الثالث: أهمية كتاب «الموقظة» .....
١٨	❖ المبحث الرابع: موضوعات «الموقظة» .....
٢٢	❖ المبحث الخامس: منهج الذهبي في «الموقظة» .....
٢٦	❖ المبحث السادس: التحقيق والتعليق .....
٢٦	التحقيق: .....
٣٠	الطبعات السابقة: .....
٣٥	التعليق: .....
٣٧	شكر وتقدير .....
٤٥	<b>❖ الحديث الصحيح ❖</b>
٤٥	تعريف الحديث الصحيح: .....
٤٦	مراتب الصحيح المجمع عليه: .....
٤٨	<b>❖ الحسن ❖</b>
٤٨	تعريف الحسن: .....
٤٨	(١) تعريف الخطابي: .....



٤٩	.....	(٢) تعريف الترمذى:
٥٠	.....	(٣) تعريف ابن الجوزى:
٥٠	.....	ليس للحسن قاعدة مطردة:
٥٢	.....	قول الترمذى: «حسن صحيح»:
٥٤	.....	مراتب الحسن:
٥٥	.....	<b>❖ الضعيف ❖</b>
٥٥	.....	تعريف الضعيف:
٥٥	.....	تردد حديث رواةٍ بين الحسن والضعف:
٥٦	.....	<b>❖ المطروح ❖</b>
٥٦	.....	تعريف المطروح:
٥٦	.....	مطانٌ وجود المطروح:
٥٧	.....	أمثلة على الحديث المطروح:
٥٨	.....	<b>❖ الموضوع ❖</b>
٥٨	.....	تعريف الموضوع ومثاله:
٥٨	.....	مراتب الموضوع:
٥٩	.....	ملكة أئمة النقد في كشف الموضوع:
٥٩	.....	إقرار الرّاوي بالوضع:
٦٠	.....	<b>❖ المرسل ❖</b>
٦٠	.....	تعريف المرسل:
٦٠	.....	أنواع المرسل باعتبار درجته:
٦١	.....	مرسل التّابعى الكبير:
٦١	.....	مرسل التّابعى المتوسط:



٦١	.....	مرسل التّابعي الصّغير:
٦٢	❖ والمعضل	
٦٢	.....	تعريف المعضل والمنقطع:
٦٢	❖ المنقطع	
٦٢	.....	بلاغات مالك أجود من بعض المراسيل:
٦٣	❖ الموقف	
٦٣	.....	تعريف الموقف:
٦٣	❖ المرفوع	
٦٣	.....	تعريف المرفوع:
٦٣	❖ الموصول	
٦٣	.....	تعريف الموصول:
٦٣	❖ المسند	
٦٣	.....	تعريف المسند:
٦٣	❖ الشاذ	
٦٣	.....	تعريف الشاذ:
٦٤	❖ المنكر	
٦٤	.....	تعريف المنكر:
٦٤	❖ الغريب	
٦٤	.....	تعريف الغريب:
٦٤	.....	أنواع الغريب:
٦٤	.....	أنواع التَّفرد:



٦٥	❖ المُسلسل ❖
٦٥	تعريف المُسلسل ومثاله: .....
٦٥	حكم المُسلسلات: .....
٦٦	أقوى المُسلسلات: .....
٦٦	❖ المعنون ❖
٦٦	تعريف المعنون: .....
٦٦	حكم المعنون: .....
٦٧	اشتراط عدم التَّدليس في الرَّاوي المعنون: .....
٦٧	التَّدليس عن الثَّقات أو عن الضعفاء: .....
٦٧	عُسر نقد بعض المرويَّات في حق المتأخِّرين: .....
٦٨	❖ التَّدليس ❖
٦٨	تعريف التَّدليس: .....
٦٩	حكم «قال» حكم «عن»: .....
٦٩	أغراض التَّدليس: .....
٧٠	من أمثلة التَّدليس: .....
٧٠	مفاسدة التَّدليس: .....
٧١	❖ المضطرب ❖
٧١	تعريف المضطرب: .....
٧١	مخالفة الواهي للثَّبْت: .....
٧٢	مخالفة جماعة الأئمَّات للثَّبْت: .....
٧٢	تصحيح الوجهين: .....



٧٣	<b>❖ المُدَرَّج ❖</b>
٧٣ .....	تعريف المدرج :
٧٣ .....	طريق معرفة الإدراج :
٧٤ .....	تصنيف الخطيب في المدرج :
٧٤ .....	<b>❖ الْفَاظُ الْأَدَاءُ ❖</b>
٧٤ .....	«حدَثَنَا» و«سمِعْتُ» :
٧٤ .....	﴿أَخْبَرَنَا﴾ :
٧٤ .....	تسوية المحققين بين «حدَثَنَا» و﴿أَخْبَرَنَا﴾ :
٧٥ .....	﴿أَنْبَأَنَا﴾ :
٧٥ .....	ترادف الحديث والخبر والنَّبَأ لغة :
٧٥ .....	من اصطلاحات المغاربة في الإجازة :
٧٥ .....	﴿قَالَ لَنَا﴾ :
٧٥ .....	من صور التَّدَلِيس في الْفَاظُ الْأَدَاءُ :
٧٧ .....	﴿قَالَ﴾ :
٧٨ .....	مراتب صيغ الأداء :
٧٩ .....	<b>❖ الْمَقْلُوب ❖</b>
٧٩ .....	تعريف المقلوب :
٧٩ .....	حكم من وقع منه القَلْب :
٨١ .....	<b>❖ التَّحْمِل ❖</b>
٨١ .....	اشترط العدالة في الرَّاوِي :
٨١ .....	المعتبر في تحمل الصَّغِير :



٨٢	❖ مسألة ❖
٨٢	التَّصْرُفُ فِي الْإِسْنَادِ فِي رِوَايَةِ الْمَصَفَّاتِ أَوِ التَّقْلِيلُ مِنْهَا: . . . . .
٨٣	❖ مسألة ❖
٨٣	قول: «سمعت» فيما تحمله الرَّاوِي بِالْقِرَاءَةِ: . . . . .
٨٣	❖ مسألة ❖
٨٣	إِفْرَادُ حَدِيثٍ مِنْ نَسْخَةٍ: . . . . .
٨٤	❖ مسألة ❖
٨٤	اختصار الحديث وتقطيعه:
٨٤	تقديم المتن على الإسناد وتأخيره: . . . . .
٨٤	❖ مسألة ❖
٨٤	استعمال لفاظ الإحالة على المتون: . . . . .
٨٤	❖ مسألة ❖
٨٤	التَّحْمُلُ فِي الْمَذَاكِرَةِ: . . . . .
٨٥	السَّمَاعُ مِنْ غَيْرِ مُقَابِلَةٍ: . . . . .
٨٦	❖ آدَابُ الْمَحَدُثِ ❖
٨٦	تصحيح الْيَةَ: . . . . .
٨٧	بذل النَّفْسِ لِلَّطَّلْبَةِ: . . . . .
٨٧	الامتناع من الرِّوَايَةِ عَنْ التَّغْيِيرِ: . . . . .
٨٨	دلالة المبتدئين على المهم فالهم وعدم غشهم: . . . . .
٨٨	مراجعة آداب مجلس التَّحْدِيدِ: . . . . .
٨٨	ترتيب الحديث وترك الإسراع المذموم فيه: . . . . .
٨٩	عَقْدُ مَجَالِسِ الْإِمْلَاءِ: . . . . .



### ❖ الثقة ❖

٩٠	تعريف الثقة: .....
٩٠	تعريف الحافظ: .....
٩٠	طبقات الحفاظ: .....
٩٤	حكم مفاريد الحفاظ: .....
٩٤	حكم مفاريد الثقات: .....

### ❖ فصل ❖

٩٧	طرق معرفة الثقة: .....
٩٧	(١) التَّنْصِيصُ عَلَى تَوْثِيقِهِ: .....
٩٧	(٢) التَّصْحِيحُ لِهِ: .....

٩٧	إطلاق طوائف اسم الثقة على من لم يُجرَح مع ارتفاع الجهة عنه: .....
----	--

٩٧	تفسير إطلاق الجهة على الرَّاوِي: .....
٩٧	تفوية حال مجهول العين إذا كان المنفرد عنه من كبار الثقات: .....
٩٨	مصادر معرفة الثقات: .....

### ❖ فصل ❖

٩٨	حال الرُّوَاةِ الَّذِينَ أَخْرَجُوا لَهُمُ الشِّيَخَانَ أَوْ أَحْدَهُمَا: .....
----	---

### ❖ فصل ❖

١٠١	الثقات الذين لم يُخْرَجْ لَهُمْ فِي الصَّحِيحَيْنِ: .....
١٠٣	أمور ينبغي مراعاتها في الكلام في الرُّوَاةِ: .....
١٠٣	(١) الورع التَّامُ والخبرة بالحديث وعلمه ورجاله: .....
١٠٣	(٢) تحرير عبارات الجرح والتَّعْدِيل: .....



(٣) النَّظر في حال الجار من حيث الحِدَّة أو التَّساهُل أو الاعتدال: ..... ١٠٤
(٤) النَّظر في حال المجرور مع الجار: ..... ١٠٥
حُكْم رواية المبتدع: ..... ١٠٦
آفَات تدخل على المتكلمين في الجرح: ..... ١٠٧
(١) اختلاف العقائد: ..... ١٠٧
(٢) الاختلاف بين المتصوفة وأهل العلم الظاهر ..... ١٠٨
(٣) الجهل بمراتب العلوم: ..... ١٠٩
(٤) عدم الورع والأخذ بالتوهم: ..... ١١٠
<b>❖ المُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ ❖</b>
المُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ: ..... ١١١
فهرس المحتويات ..... ١١٣